مسوغات الابتداء بالنكرة

محمد أبو طاهر بن إبراهيم البري المدني (ت ١١٥٧هـ)

دراسة وتحقيق

أ.م.د. نصيف جاسم محمد الراوي
جامعة الأنبار – كلية التربية / القائم / قسم اللغة العربية
naseef40@yahoo.com

الملخص :

تناول البحث تحقيق احدى المخطوطات النحوية والتي كانت بعنوان (رسالة في بيان مسوغات الابتداء بالنكرة) لمحمد أبي طاهر بن إبراهيم البري المدني المتوفى عام ١١٥٧هـ ، وتضمن البحث دراسة عن حياة المؤلف وأهم مؤلفاته التي ذكرتها المصادر ، و دراسة مفصلة عن المخطوط الذي اعتمدت فيه على نسختين ، فتكلمت عن عنوانه وصحة نسبته لمؤلفه ، ومنهجه واهم المصادر التي استقى منها مادته النحوية وآراؤه وترجيحاته .وتناولت وصفا دقيقا للمخطوط ، وأما منهجي في تحقيق المخطوط واخراجه على الوجه الذي اراده مؤلفه ، فكان من خلال مقابلة النسخة الأم (أ) مع النسخة الثانية (ب) ، واثبات العبارة التي يستقيم معها الكلام وتخريج الآيات القرآنية والاحاديث النبوية والشواهد الشعرية والاقوال من مصادرها ، والتعريف بالأعلام وتوضيح المفردات الغامضة.

Abstract

The research dealt with the achievement of one of the grammatical manuscripts, which was entitled "Letter in the statement of the reasons for the beginning of the story" by Muhammad Abi Taher ibn Ibrahim Al-Bari Al-Madani, who died in 1157 AH. The research included a study on the author's life and the most important works mentioned by the sources. A detailed study of the manuscript, , And I spoke about the title and validity of the author, and methodology and the most important sources from which he derived his grammatical material and his views and calibrations. I took a careful description of the manuscript, but systematic in the achievement of the manuscript and output on the face wanted by the author, was through (A) with the second copy (b), proving the phrase with which words are consistent, and graduating Quranic verses, Hadiths, poetic narratives and quotations from their sources, introducing the flags and clarifying the ambiguous vocabulary

المقدمة

الحمد لله رب العالمين وافضل الصلاة واتم التسليم على نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين

تناول هذا البحث تحقيق مخطوطة من مخطوطات النحوي العربي والتي كانت بعنوان (مسوغات الابتداء بالنكرة) لابي طاهر محمد بن ابراهيم البري المدني المتوفى ١١٥٧ هـ) وهي من الرسائل النحوية التي شرح فيها المؤلف مسألة من مسائل النحو معتمدا في ذلك على ما أورده ابن مالك و ابن هشام ،وقد قسمت بحثي على فصلين : الفصل الأول : خصصته للحديث عن المؤلف وحياته ومؤلفاته ، ومن ثم الحديث عن المخطوط ونسبته لمؤلفه وأهم المصادر التي استقى منها معلوماته ، وآراءه النحوية ، ومنهجي في تحقيق المخطوط .أما الفصل الثاني فكان مخصصا للنص المحقق ، اذ قمت بإخراج النص على اقرب صورة ارادها مؤلفه من خلال المقابلة بين النسختين اللتين اعتمدتهما ، وتخريج الآيات القرآنية والاحاديث النبوية والابيات الشعرية ، وارجاع النصوص الى مصادرها الاصلية ، والتعريف بالأعلام المغمورة ، وتوضيح المفردات من المعاجم المختلفة .وختمت هذا البحث بقائمة للمصادر والمراجع التي اعتمدت عليها في تحقيق هذه الرسالة النحوية . والله سبحانه وتعالى أسأل توفيقه وتيسيره ، والحمد لله في الأولى والآخرة

الفصل الأول

الدراسة

المبحث الأول : المؤلف وحياته

نسبه :

أبو طاهر محمد بن إبراهيم بن أحمد البري المدني ، ولد وتعلم وتوفي في المدينة المنورة ، نحوي حنفي[١]

ولادته :

ولد بالمدينة المنورة سنة ثمانين وألف ونشأ بها ، وكان شيخاً مهاباً عليه الوقار والسكينة ، تولى مشيخة الخطباء مدة ثم رفع نفسه منها ، وكان صالحاً مباركاً ،أخذ العلم عن والده وعن ملا إبراهيم بن حسن الكوراني والسيد محمد بن عبد الرسول البرزنجي ، وغيرهم من العلماء الذين كانت حلقاتهم تزحم المسجد النبوي في عهده ، وكان من وجوه آل بري علماً وصلاحاً ، وقد تولى الإمامة بالمسجد النبوي مدة طويلة ثم تفرغ للتدريس ، وكانت وفاته بالمدينة سنة (١١٥٧هـ) [٢]

أسرته :

ينتسب المؤلف الى أسرة آل بري ، وهي من الأسر الكبيرة التي جمعت بين العراقة في النسب والعراقة في العلم ، إذ يرجع نسبهم الى محمد بن الحنفية (رضي الله عنه)[٣]

وقد استوطن رجالها الأوائل في قرية فرّيانة بتونس ، ومنهم القاضي أحمد المغربي الفرياني والذي ترجم له كثير من المؤرخين ، قدم المدينة المنورة في حدود سنة (٩٠٠ هـ) وتولى بها قضاء المالكية وكان عالما فاضلا ، توفي سنة (٩٧٠هـ) [٤]

وقد كان لهذه الأسرة عدد كبير من العلماء الذين تولوا مناصب علمية عدة كالإمامة والقضاء والإفتاء ، إذ أقبلوا على مدارسة العلم وتدريسه بالمسجد النبوي ، ومن هؤلاء الشيخ إبراهيم بن أحمد البري (ت ١١٣٠هـ) والد المؤلف إذ كان عالماً فاضلاً ، تولى نيابة القضاء ، كما تولى إفتاء الحنفية[٥]

مؤلفاته :

١-الفتاوى البرية في الحوادث الحالية ، وهي عبارة عن فتاوى والده قام بجمعها[٦]

٢-شرح الرامزة في العروض[٧]

٣-اللؤلؤ المهذب في عمل الربع المجيب ، وهو من مخطوطات دار الكتب الوطنية بتونس[٨]

٤-مسوغات الابتداء بالنكرة ، وهو موضوع البحث[٩]

وقد ذكر خير الدين الزركلي في الأعلام ان للمؤلف عددا من الرسائل الصغيرة في النحو ، ولم يشر الا الى المخطوط موضوع البحث

المبحث الثاني : المخطوط

١-نسبة المخطوط الى مؤلفه

ذكرت المصادر نسبة هذا المخطوط الى محمد بن إبراهيم البري ، ومن هذه المصادر الإعلام لخير الدين الزركلي [١٠] ،وكذلك فهارس المخطوطات التي أشارت الى المخطوط منسوباً الى مؤلفه[١١] ، وقد صرّح المؤلف باسمه في نهاية المخطوط بقوله : (قاله مؤلفها محمد أبو طاهر ابن إبراهيم المدني عفى الله عنهما وغفر زللهما ، بمنزله بظاهر المدينة المنورة على مشرفها أفضل الصلاة و أزكى السلام) ، كذلك ما كتب على الصفحة الأولى من المخطوط مصرحاً باسم بعنوان الرسالة واسم مؤلفها .

٢-منهجه

تناول المؤلف في رسالته : مسوغات الابتداء بالنكرة ، التي ذكرها النحويون ، وقد أشار المؤلف الى ذلك في مقدمته بقوله (المقصود في هذه الوريقات نقل ما يتعلق بمسوغات الابتداء بالنكرة مما ذكره النحاة مع خدمة عبارة الخلاصة هنا ، وعبارة شرحها للحافظ السيوطي) ، فالمؤلف يبين منهجه وهدفه من تأليف هذه الرسالة والتي هي شرح لخلاصة ابن مالك ، وشرحها للسيوطي في كتابه (البهجة المرضية) فيما يتعلق بمسألة بمسوغات الابتداء بالنكرة ، ومما يلاحظ على منهج هذه الرسالة أن المؤلف قد ذكر كثيراً ما أورده ابن هشام في المغني عن مسوغات الابتداء بالنكرة وقارن بين ما أورده ابن مالك وما أورده ابن هشام ، ولم يكتف بذلك بل نجده قد أضاف مسوغات لم يذكرها الناظم ولا الشارح معتمداً على المغني ، فيقول : (وبقي من

مسوغات المغني العشرة واحد لم يتعرض له وهو الثالث ، فليضف لما سبق) ، ثم يقول : (وقد فرغ الكلام على جميع مسوغات المغني العشرة بمنة الله وإعانته) ثم يضيف بعد ذلك ما أضافه ابن عقيل في شرح الألفية بقوله :(والمراد بعد هذا ذكر ما زاده ابن عقيل في شرح الألفية على هذه المذكورات ، ليعلم أنه داخلة فيما سبق)

٣- مصادره

اعتمد المؤلف في رسالته على مصادر كثيرة و متنوعة شملت كتباً في النحو والصرف والبلاغة وأصول الفقه ، ومنها :

١-شرح الدماميني على مغني اللبيب للإمام محمد بن ابي بكر الدماميني (ت ٨٢٨ هـ)

٢-المنهل الصافي في شرح الوافي للدماميني (ت ٨٢٨ هـ)

٣-حاشية الشمني على مغني اللبيب لأحمد بن محمد بن محمد بن حسن ابن علي الشمني (ت ٨٧٢هـ)

٤-مغني اللبيب لابن هشام

٥ -حاشية ياسين على الألفية

٦-حاشية ابن قاسم على النكت للسيوطي ، وهو احمد بن قاسم العبادي (ت ٩٩٢ هـ) فقيه شافعي له مؤلفات في النحو

٧-البهجة المرضية للسيوطي

٨-التصريح على التوضيح

٩-شرح الوافية نظم الكافية لابن الحاجب

١٠-التلويح للسعد التفتازاني وهو كتاب في أصول الفقه

١١-التلخيص في وجوه البلاغة للسكاكي

١٢-النكت على الألفية للسيوطي

١٣-التسهيل لأبي حيان

١٤-شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك

١٥- -شذور الذهب لابن هشام

٤- آراؤه وترجيحاته النحوية

لم يكتف أبو طاهر البري بعرض المسوغات التي ذكرها النحويون بل نجده يرجح أحياناً رأياً على آخر ، ويعترض أحياناً أخرى وسأذكر هنا بعض الأمثلة على ذلك :

١-يرى أبو طاهر البري أن تقديم الجار والمجرور في هذا الباب لا يعد مسوغاً مستقلاً فيقول : ((وعليه فهو داخل فيما مسوغه الوصف المقدر ، فلا يجب أن يعد مستقلاً))

٢-ونجده يتحدث عن الجار والمجرور بقوله (هل المجرور وحده خبر كما في ظاهر العبارة أم مع جاره ؟ الجواب: مع جاره))

٣-تكلم على الاستفهام بكونه مسوغاً من المسوغات ، ثم بين رأيه في ذلك بقوله : ((فالمسوغ في الحقيقة العموم ، والاستفهام إنما كان مسوغاً باعتبار وجود العموم فيه)) ، فهو هنا يرجح رأي ابن هشام في المغني ، فلا يعد الاستفهام مسوغاً مستقلاً

٤-ذهب أيضاً الى أن ما تقدمه نفي لا يعد مسوغاً مستقلاً بل يدخل تحت ما مسوغه العموم

٥-ردَّ رأي ابن هشام في كون معنى الفعل مسوغاً من مسوغات الابتداء بالنكرة بقوله: ((هل يمكن جعل هذا السابع في عدّ ابن هشام داخلاً في غيره فيكون هو ممن كثّر الأقسام بعدّ المتداخل ؟ فالجواب : يمكن)) ثم ذكر أن هذا يمكن إدخاله فيما مسوغه العمل .

٦- ومن ذلك أيضاً تفريقه بين : كل يموت ، ورجل مات ، فيرى أن الجملة الأولى فيها إيقاظ من سنة الغفلة وتذكير لمن لا يوقن بالموت ، فتحصل بها الفائدة ، بخلاف الجملة الثانية .

ثالثا : وصف المخطوط

اعتمدت في تحقيقي لهذه الرسالة على نسختين محفوظتين في مكتبة جامعة الرياض ضمن مجموع يحمل الرقم (٨٢ / ٨٠٦ م) يضم ٢٥ رسالة في النحو والصرف ، وبقياس ١٤x١٩ سم ، وقد كان عدد أوراق النسخة الأولى (٩) أوراق وعلى وجهين ، بينما شملت النسخة الثانية (١١) ورقة وعلى وجهين أيضا .

فالنسخة الأولى طمس فيها عنوان المخطوط وقد كتب عليها (ملك أبو بكر علي بن خالد الجعفري المدني) ، ويبدو أنه هو الناسخ لهذه النسخة كما أشار الى ذلك في نهاية المخطوط .

وكان عدد الأسطر في كل صفحة (٢٥) سطراً ، وقد وضع الناسخ بعض الحواشي التي قام من خلالها بتوضيح بعض المسائل والتعليق عليها ، وبعضها تصحيح لما وقع فيه من خطأ.

ابتدأت هذه النسخة بمقدمة يبين فيها المؤلف الهدف من تأليفه لهذه الرسالة بقوله: ((بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وذريته وأمته وسلم تسليماً ، الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى ، المقصود من هذه الوريقات نقل ما يتعلق بمسوغات الابتداء بالنكرة مما ذكره النحاة ..))

وختمت هذه النسخة بقوله: ((قاله مؤلفها محمد أبو طاهر ابن إبراهيم المدني عفى الله عنهما وغفر زللهما آمين ، بمنزله بظاهر المدينة المنورة على مشرفها أفضل الصلاة وأزكى السلام ...))

وقد امتازت هذه النسخة بحسن خطها ووضوحها وخلوها تقريباً من الطمس أو الخرم ، كذلك تمامها إذ لم يسقط منها شيء ، وأيضاً نجد الناسخ يشير الى أنه نسخها من نسخة المؤلف بقوله: ((نقلتها من نسخة مؤلفها وقابلتها ، والحمد لله على ذلك ، وكان ذلك في شهر جمادى الأولى سنة ١١١٨ على يد أفقر الورى أسير الذنوب أبي بكر بن علي بن عبد الله بن خالد الجعفري المدني)) .

ولذلك اخترت هذه النسخة لتكون هي النسخة الأم ، وقد رمزت لها بالرمز (أ)

أما النسخة الثانية فكتب على ورقتها الأولى عنوان المخطوط (رسالة فيها بيان مسوغات الابتداء بالنكرة ، جمعها أفقر الورى محمد أبو طاهر غفر عنه زلله وأصلح عمله آمين) .

وكان عدد الأسطر في الصفحة الواحدة (٢٣) سطراً ، وأيضا ضمت هذه النسخة بعض الحواشي التوضيحية .

ابتدأت بقوله : ((بسم الله الرحمن الرحيم ، الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى ، المقصود في هذه الوريقات نقل ما يتعلق بمسوغات الابتداء بالنكرة مما ذكره النحاة ....))

وختمت بقوله: ((والله أسأل أن يحسن من عبده الحال والمآل والقال والفعال بجاه سيدنا محمد وآله وصحبه خير صحب وآل ، آمين)) ، وهذه الخاتمة هي نفسها في النسخة الأولى ولكن من دون ذكر للمؤلف أو الإشارة إليه .

وختمها الناسخ بقوله: ((وكان الفراغ من كتابة هذه الوريقات المباركة يوم الجمعة المباركة ضحوة النهار لست خلت من شهر شوال المبارك من سنة ١١٤٣ على يد الفقير الى الله تعالى محمد بن إبراهيم إمام مصلي ...))

وقد أصاب هذه النسخة سقط في عدد من الأسطر فلذلك جعلتها نسخة للمقابلة مع النسخة الأم ورمزت لها بالرمز (ب)

رابعا : منهجي في التحقيق

١-مقابلة النسخة الأم (أ) مع النسخة الثانية (ب) ، واثبات العبارة التي يستقيم معها الكلام .

٢-تخريج الآيات القرآنية ، ووضعها بين قوسين مزهرين بخط قرآني ،وأثبت التخريج في متن النص المحقق بين قوسين معقوفين

٣-تخريج الأحاديث النبوية من كتب الحديث النبوي

٤-تخريج الشواهد الشعرية من دواوين الشعراء أو المجموعات الشعرية ونسبة ما لم ينسب الى قائله

٥-تخريج الأقوال من المصادر والمراجع ونسبتها الى أصحابها .

٦-التعريف بالأعلام المغمورة .

٧-توضيح بعض المفردات من خلال الرجوع الى المعاجم .

٨-وضع المفردات التي تختلف فيها النسخة (أ) عن النسخة (ب) بين معقوفتين ، والإشارة الى ذلك في الهامش

٩-استخدمت الأقواس ( ) للنصوص التي نقلها المؤلف من المصادر والمراجع المختلفة .

١٠-رمزت للوجه الأول من الصفحة بالرمز (أ) وللوجه الثاني بالرمز (ب) مع رقم كل صفحة من صفحات المخطوط، وجعلتها في متن النص المحقق ليسهل الرجوع إليها عند الحاجة .

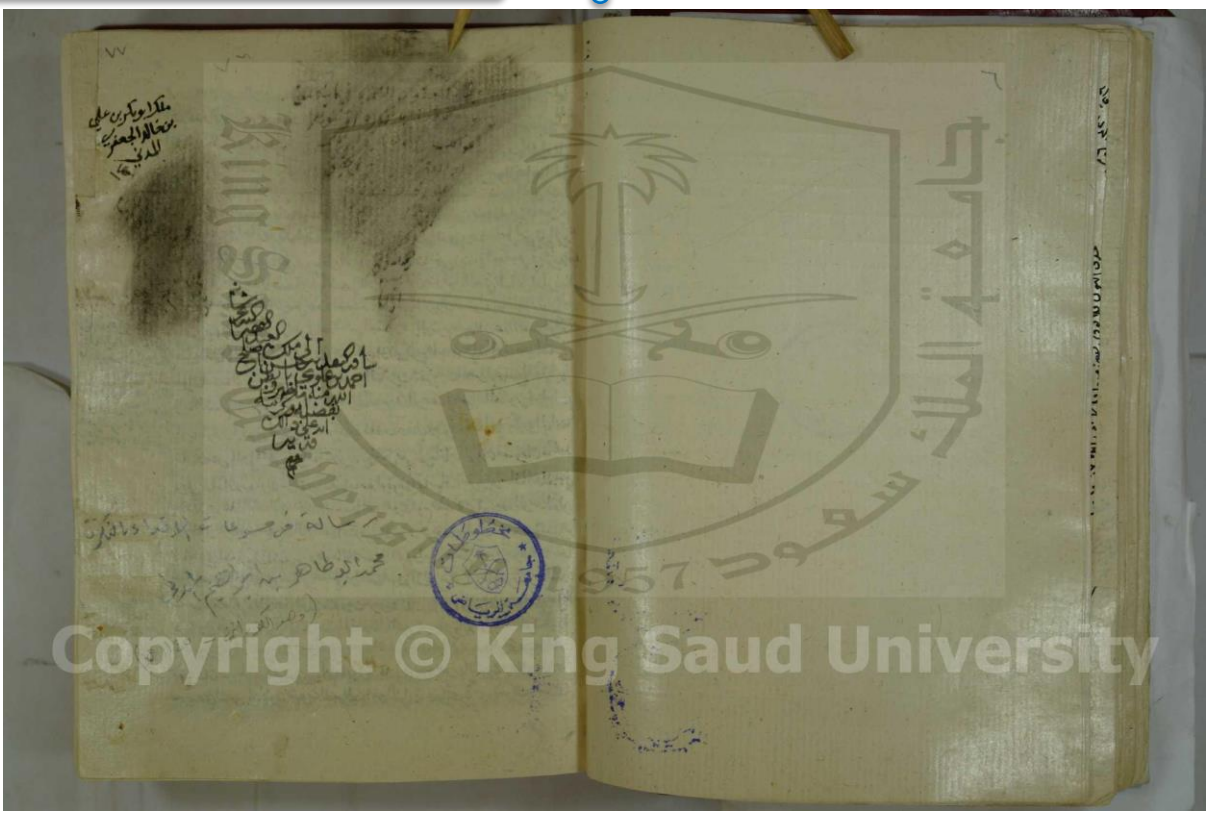
Copyright © King Saud University

الورقة الأولى من النسخة (أ)

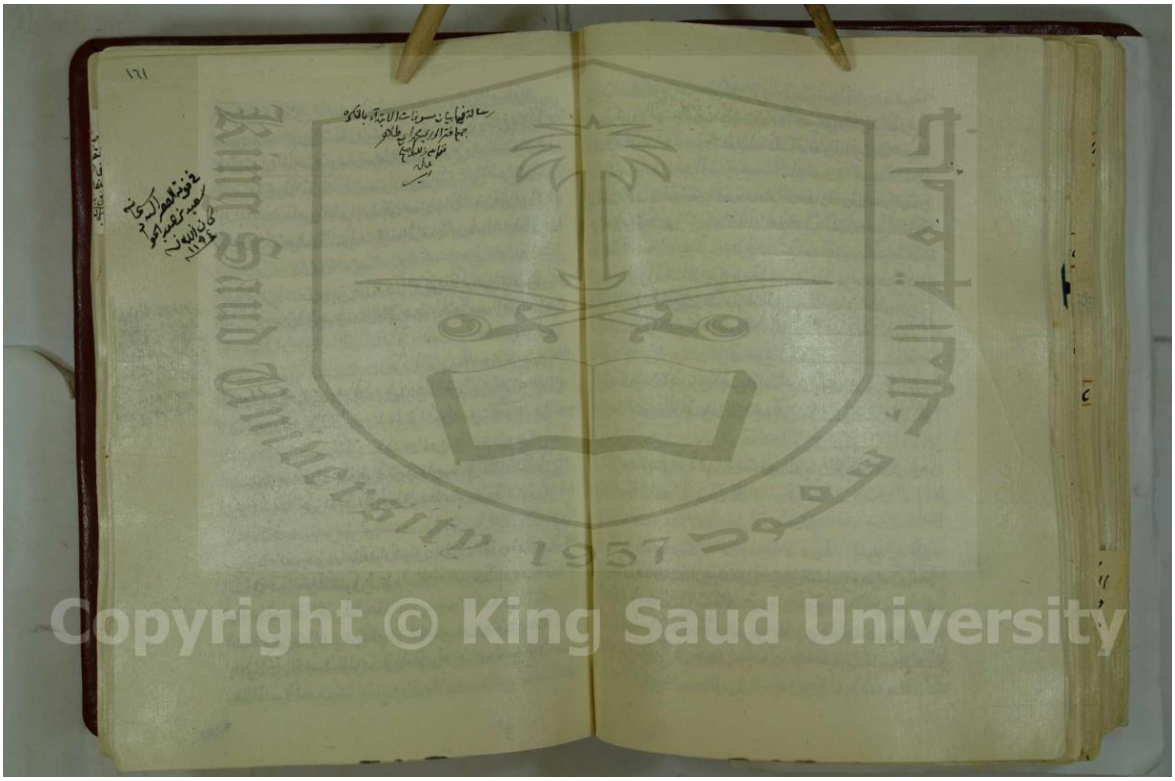
Copyright © King Saud University

الورقة الأولى من النسخة (ب)

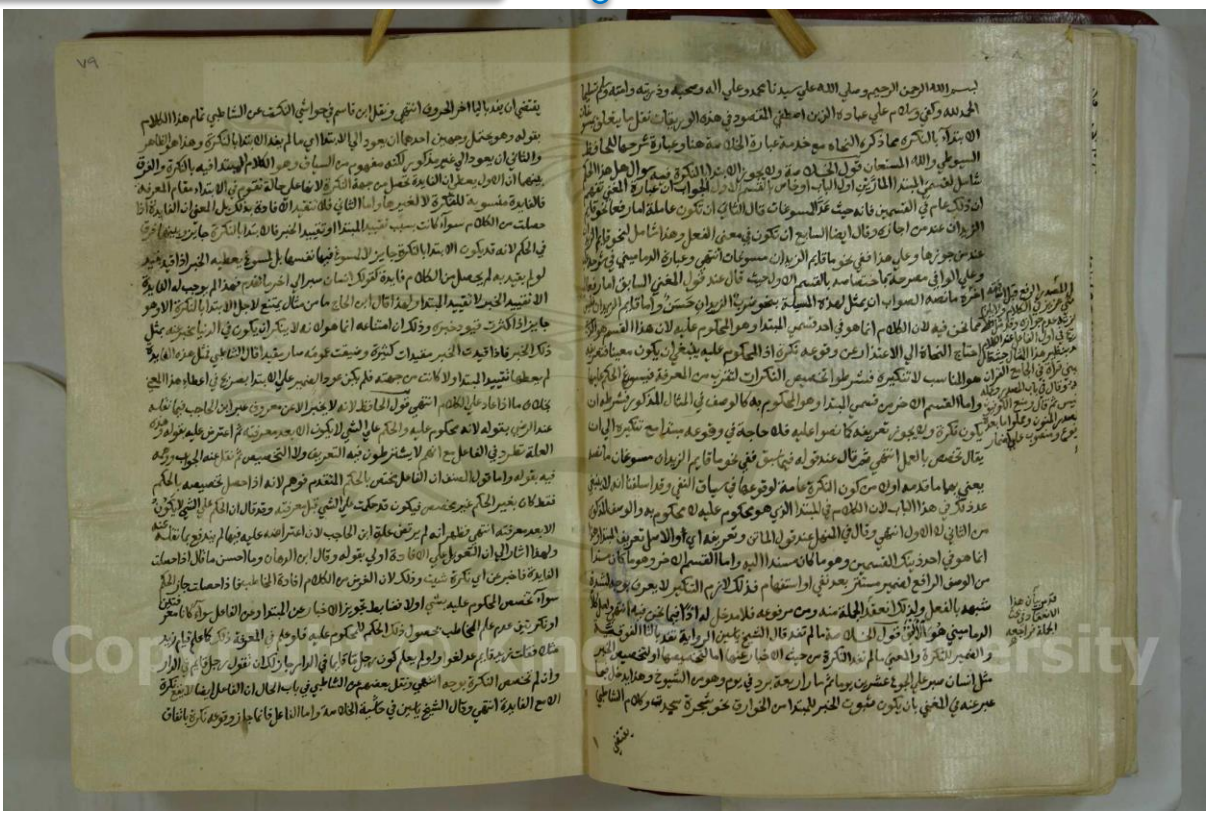

الصفحة الأولى من النسخة (أ)

الصفحة الأولى من النسخة (ب)

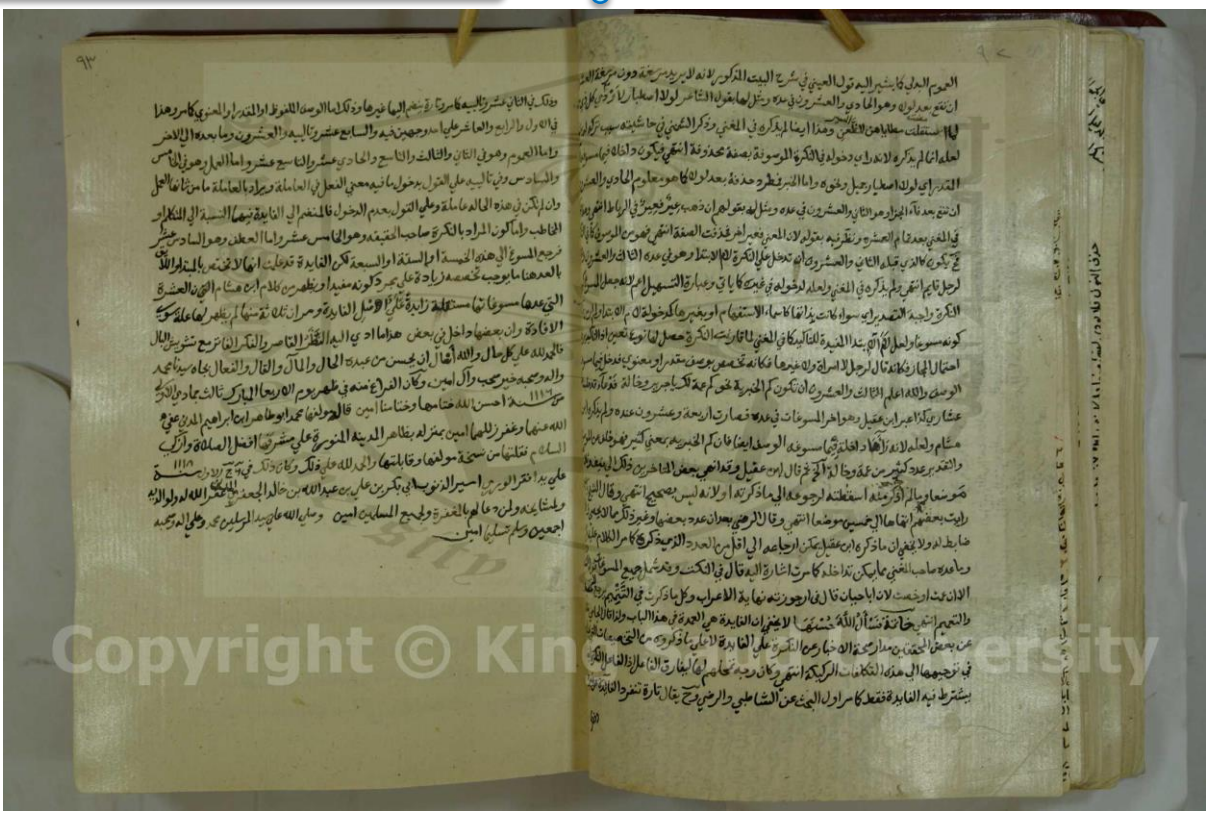

الصفحة الأخيرة من النسخة (أ)

الصفحة الأخيرة من النسخة (ب)

الفصل الثاني

النص المحقق

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وذريته وأمته وسلم تسليما[١٢]

الحمد لله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى ، المقصود في هذه الوريقات نقل ما يتعلق بمسوغات الابتداء بالنكرة مما ذكره النحاة مع خدمة عبارة الخلاصة[١٣] هنا وعبارة شرحها للحافظ السيوطي[١٤] ، والله المستعان ، قول الخلاصة : ولا يجوز الابتداء بالنكرة[١٥] ، فيه سؤال : هل هذا الحكم شامل لقسمي المبتدأ المارّين أول الباب ؟ أو خاص بالقسم الأول ؟ الجواب : إن عبارة المغني تفهم أن ذلك عام في القسمين ، فإنه حيث عدّ المسوغات قال :الثاني : أن تكون عاملة ، إما رفعا نحو: قائم الزيدان ، عند من أجازه[١٦] ، وقال أيضا : السابع : أن تكون في معنى الفعل ، وهذا شامل لنحو :قائم الزيدان ، عند من جوزها ، وعلى هذا ففي نحو: ما قائم الزيدان ، مسوغان ، انتهى[١٧] .

وعبارة الدماميني في شرحه عليه وعلى الوافي[١٨] مصرحة باختصاصه بالقسم الأول ، حيث قال عند قول المغني السابق :إما رفعا ..الى آخره[١٩] ، ما نصه : الصواب أن يمثل لهذه المسألة بنحو: ضربٌ الزيدان حسنٌ ، وأما : قائم الزيدان ، فليس مما نحن فيه ،لأن الكلام إنما هو في أحد قسمي المبتدأ ، وهو المحكوم عليه ، لأن هذا القسم هو الذي احتاج النحاة الى الاعتذار عن وقوعه نكرة إذ المحكوم عليه ينبغي أن يكون معيناً ، فتعريفه هو المناسب لا تنكيره ، فشرطوا تخصيص النكرة[٢٠] لتقرب من المعرفة ، فيسوغ الحكم عليها ، وأما القسم الآخر من قسمي المبتدأ ، وهو المحكوم به كالوصف في المثال المذكور، فشرطه أن يكون نكرة ولا يجوز تعريفه كما نصوا عليه ، فلا حاجة في وقوعه مبتدأ مع تنكيره إلى أن يقال: تخصص بالعمل[٢١] ، انتهى. ثم قال عند قوله فيما سبق :ففي نحو : ما قائم[٢٢] الزيدان ، مسوغان ، ما نصه : يعني بهما ما قدمه أولاً من كون النكرة (عاملة ، وما ذكره هنا من كون النكرة في معنى الفعل .قلت :بل فيه على رأيه ثلاثة أمور :هذان وكون النكرة)[٢٣] عامة لوقوعها في سياق النفي ، وقد أسلفنا أنه لا ينبغي عدّ ذلك في هذا الباب ، لأن الكلام في المبتدأ الذي هو محكوم عليه لا محكوم به ، والوصف المذكور من الثاني لا الأول ، انتهى [٢٤]. وقال في المنهل[٢٥] عند قول الماتن : وتعريفه ، أي : والأصل تعريف المبتدأ ، وهذا إنما هو في أحد ذينك القسمين ، وهو ما كان مسندا إليه ، وأما القسم الآخر ، وهو ما كان مسندا من الوصف الرافع لضمير مستتر بعد نفي أو استفهام ، فذلك لازم التنكير لا يعرّف بوجه لشدة شبهه بالفعل ولذلك انعقد الجملة منه ومن مرفوعه فلا مدخل له إذاً فيما نحن فيه ، انتهى [٢٦]. ولعل كلام الدماميني هو الأليق .

قول الخلاصة : ما لم تفد[٢٧] ، قال الشيخ ياسين : الرواية : تفد بالتاء الفوقية ، والضمير للنكرة ، والمعنى : ما لم تفد النكرة من حيث الإخبار عنها ، إما لتخصيصها أو لتخصيص الخبر ، مثل :إنسانٌ صبر على الجوع عشرين يوما ثم سار أربعة برد في يوم[٢٨] وهو من الشيوخ ، وهذا يدخل فيما عبّر عنه في المغني[٢٩] :بأن يكون ثبوت

الخبر للمبتدأ من الخوارق ، نحو: شجرة سجدت ، وكلام الشاطبي (١ أ) / يقتضي أنّ (يفد) بالياء آخر الحروف[٣٠] ، انتهى .

ونقل ابن قاسم[٣١] في حواشي النكت عن الشاطبي تمام هذا الكلام بقوله :وهو يحتمل وجهين :أحدهما :أن يعود إلى الابتداء ، أي: ما لم يفد الابتداء بالنكرة ، وهذا هو الظاهر ، والثاني :أن يعود إلى غير مذكور لكنه مفهوم من السياق ، وهو الكلام المبتدأ فيه بالنكرة ، والفرق بينهما أن الأول يعني أن الفائدة تحصل من جهة النكرة لأنها على حالة تقوم في الابتداء مقام المعرفة ، فالفائدة منسوبة للنكرة لا لغيرها ، وأما الثاني :فلا تتقيد الإفادة بذلك ، بل المعنى أن الفائدة إذا حصلت من الكلام سواء كانت بسبب تقييد المبتدأ أو تقييد الخبر ، فالابتداء بالنكرة جائز وبينهما فرق في الحكم لأنه قد يكون الابتداء بالنكرة جائز لا لمسوغ فيها نفسها ، بل لمسوغ يعطيه الخبر إذا قيد بقيد لو لم يقيد به لم يحصل من الكلام فائدة ، كقولك : إنسان صبر ، إلى آخر ما تقدم[٣٢] ، فهذا لم يوجب له الفائدة إلا تقييد الخبر لا تقييد المبتدأ ، ولهذا قال ابن الحاج[٣٣] : ما من مثال يمتنع لأجل الابتداء بالنكرة إلا وهو جائز إذا كثرت قيود خبره ، وذلك أن امتناعه إنما هو لأنه لا ينكر أن يكون في الدنيا مخبر عنه بمثل ذلك الخبر ، فإذا قيدت الخبر مقيدات كثيرة وضيقت عمومه صار مفيداً [٣٤]، قال الشاطبي :فمثل هذه الفائدة لم يعطها تقييد المبتدأ ولا كانت من جهته ، فلم يكن عود الضمير على الابتداء بصريح في إعطاء هذا المعنى بخلاف ما إذا عاد على الكلام[٣٥] ، انتهى . قول الحافظ: لأنه لا يخبر إلا عن معروف[٣٦] ، عبر ابن الحاجب فيما نقله عنه الرضي بقوله :لأنه محكوم عليه ، والحكم على الشيء لا يكون إلا بعد معرفته[٣٧] ، ثم اعترض عليه بقوله : وهذه العلة تطرد في الفاعل مع أنهم لا يشترطون فيه التعريف ولا التخصيص[٣٨] ثم نقل عنه الجواب ووهمه فيه بقوله : وأما قول المصنف : إنّ الفاعل مختص بالحكم المتقدم، فوهم لأنه إذا حصل تخصيصه بالحكم فقط كان بغير الحكم غير مخصص فيكون قد حكمت على الشيء قبل معرفته ، وقد قال :إنّ الحكم على الشيء لا يكون إلا بعد معرفته ، انتهى[٣٩] . فظهر انه لم يرتض علة ابن الحاجب ، لأنّ اعتراضه عليه فيها لم يندفع بما نقله عنه ، ولهذا أشار إلى أن التعويل على الإفادة أولى ، بقوله : وقال ابن الدهان - وما أحسن ما قال- : إذا حصلت الفائدة فأخبر عن أي نكرة شئت ، وذلك لأن الغرض من الكلام إفادة المخاطب ، فإذا حصلت جاز الحكم سواء تخصّص المحكوم عليه بشيء أو لا . فضابط تجويز الإخبار عن المبتدأ وعن الفاعل سواء كانا معرفتين أو نكرتين عدم علم المخاطب بحصول ذلك الحكم للمحكوم عليه ، فلو علم في المعرفة ذلك ، كما علم : قيام زيد مثلاً ، فقلت :زيد قائم ، عُدّ لغواً ، ولو[٤٠] لم يعلم كون : رجل ما قائما في الدار ، جاز لك أن تقول: رجل قائم في الدار ، وإن لم تخصص النكرة بوجه ، انتهى[٤١] . ونقل بعضهم عن الشاطبي في باب الحال :أنّ الفاعل أيضاً لا يقع نكرة إلا مع الفائدة[٤٢] ، انتهى . وقال الشيخ ياسين في حاشية الخلاصة : وأما الفاعل فإنما جاز وقوعه نكرة باتفاق (١ ب) / لما ذكره ابن الحاجب ، واعتراض الرضي عليه مدفوع ، انتهى[٤٣] . ولعل ما ذكره ابن الحاجب هو ما نقله الشمني في حاشية المغني عنه ، بقوله - وعبارته في أمالي كافيته- :الفاعل يجوز أن يكون نكرة وإن كان في المعنى محكوما

عليه لما فيه من التخصيص ، ووجه التخصيص في الفاعل أنّ حكمه لما كان متقدماً صار المحكوم عليه لا يذكر إلا بعد تقرر الحكم في الذهن ، فلما تقدم العلم بالحكم صار كالصفة في كونه متقدماً عليه ، لكون الصفة لا فرق بينها وبين الخبر إلا تقدم العلم بها دونه ، فمن ثم جاز أن يكون الفاعل نكرة [٤٤]، انتهى كلامه انتهى . ومنه أخذ الجامي[٤٥]، وذلك قوله في (شرٌ أهرّ ذا ناب ، لتخصيصه بما تخصص به الفاعل : وما يتخصص به الفاعل قبل ذكره هو صحة كونه محكوما عليه بما أسند إليه ، فإنك إذا قلت : قام ، علم منه أنّ ما يذكر بعده أمر يصح أن يحكم عليه بالقيام ، فإذا قلت : رجل ، فهو في قوة رجل موصوف بصحة القيام [٤٦]، انتهى . فاتضح (بحلّه) - رحمه الله - كلام ابن الحاجب ، وظهر أنه لا اعتراض عليه ، كما قال الشيخ ياسين ، وتوهيم الرضي له آنفاً ، إنما هو على ظاهر العبارة التي نقلها عنه ، وهي كما ترى غير العبارة التي نقلها الشمني عن الأمالي ، ولعل الرضي نقلها بالمعنى ، وتوجيهها ممكن ، بأن تجعل (الباء) في قوله (بالحكم) سببية ، أي :مختص بسبب الحكم ، أي أن الحكم سبب في تخصيص الفاعل بمخصص ما ، لأنه يحصل من تقدم العلم بالحكم تخصص الفاعل بما هو بمنزلة الصفة ، كما مرّ ، وليس مراده أن المخصص هو الحكم ، والله أعلم .

هذا والقصد الآن التكلم على المسوغات وعلى ما أورد الناظم والشارح الحافظ[٤٧] منها فيقال :لا يخفى اختلافهم فيها ، كما يدل عليه قول المغني : لم يعول المتقدمون في ضابط ذلك إلا على حصول الفائدة ، ورأى المتأخرون أنه ليس كل أحد يهتدي إلى مواطن الفائدة ، فتتبعوها فمن مقل مخل، ومن مكثر مورد ما لا يصح ، أو معدد لأمور متداخلة. والذي يظهر لي أنها منحصرة في عشرة أمور[٤٨] ،(انتهى)[٤٩] . وساقها

والمراد أن ما ذكره الناظم والشارح الحافظ هنا ، هل يرجع إلى العشرة التي عدّها أو يزيد أو ينقص ؟ ويظهر ذلك بالتكلم عليها واحداً واحداً ، وقد أشار الناظم إلى ستة منها بالأمثلة [٥٠]، الأول :أن يتقدم الخبر وهو ظرف أو مجرور مختص ، مثال الأول: عند زيد نمرة ، مثال الثاني : في الدار رجل ، وفيه أسئلة : أحدها : هل هو من المسوغات التي ذكرها ابن هشام ؟ الجواب : نعم ، وهو الرابع منها[٥١] . ثانيها :لم كان مسوغاً ؟ الجواب :ما ذكره الجامي بقوله : لتخصيصه بتقديم الخبر ، لأنه إذا قيل : في الدار ، علم أن ما يذكر بعده : موصوف بصحة استقراره في الدار ، فهو في قوة التخصيص بالصفة [٥٢]، انتهى .وعليه فهو داخل فيما مسوغه الوصف المقدر ، فلا يجب أن يعدّ مستقلاً . ثالثها: هل يختص هذا التسويغ بالظرف والمجرور أو يوجد في غيرهما ؟ الجواب :إن مثلهما في ذلك الجملة عند ابن مالك[٥٣] ، قال الشمني : قال أبو حيان :ولا أعلم أحداً أجرى الجملة مجرى الظرف إلا هذا المصنف ، يعني :ابن مالك [٥٤]، انتهى . مثالها : قصدك غلامه رجل ، ولم يتعرض لها الشارح اقتصارا على المشهور المتفق عليه . رابعها :هل المجرور وحده خبر كما (في)[٥٥] ظاهر العبارة أم مع جاره ؟ الجواب :مع جاره ، قال الشمني :وأراد بالمجرور (٢ أ) / مجموع الجار والمجرور[٥٦] ، انتهى . واكتفى الشارح[٥٧] هنا به لما سبق منه عند قول الناظم :

واخبروا بظرفٍ أو بحرف جر[٥٨]

حيث قال : مع مجروره . خامسها : ما معنى المختص ؟ الجواب: ما ذكره الشمني بقوله :المراد بالاختصاص هنا أن يكون (المجرور)[٥٩] بالحرف والمضاف إليه الظرف والمسند إليه في الجملة صالحاً للإخبار عنه[٦٠] ، انتهى . أي : فلو لم يكن ، لم يصلح مسوغاً ،قال في المغني : فلو قيل :في دار رجل ، لم يجز لأن الوقت لا يخلو عن أن يكون فيه رجل ما (في دار ما)[٦١]، . فلا فائدة في الإخبار بذلك[٦٢] ، ونقل الشيخ ياسين عن الشاطبي : أنه قد يفيد حيث يكون الظرف غير مختص ، نحو: في كل أربعين شاةً شاةٌ[٦٣] ، وفي خمس ذوْد شاة[٦٤] ، قال ابن هشام في الحواشي : وشرطه صحة الابتداء بالمجرور ،وما أضيف إليه الظرف ، ولا يشترط كونهما معرفتين بدليل قوله { لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ } [الرعد ٣٨] ولا شك أن لفظ (كلّ) يصح الابتداء بها ، وتخصصت بالعموم لذاتها لا بالإضافة إلى النكرة[٦٥] ، انتهى .سادسها :هل تقديم الخبر المذكور للتسويغ فقط فيعد منها ، أو لخوف التباس الخبر بالصفة فقط فلا يعد ، أم لهما معاً فيعد أيضاً ؟ والجواب: أنهم اختلفوا في ذلك ، فعبارة الشرح هنا تفهم أن له دخلاً في التسويغ ، وعبارة المغني :تفهم أنه لا دخل له فيه ، بل لخوف اللبس فقط ، حيث قال : وشرط الخبر فيهنّ الاختصاص ، ثم قال بصيغة التبري : قالوا : والتقديم فلا يجوز :رجل في الدار ،وأقول : إنما وجب التقديم هنا لدفع توهم الصفة ،(أي: المجرور والظرف والجملة ، انتهى)[٦٦]. واشتراطه هنا يوهم أن له دخلاً في التخصيص [٦٧]، انتهى . قال الشمني متمماً لكلامه :وليس كذلك ، ويدل على ما (قلنا)[٦٨] أنهم ذكروا المسألة فيما يجب فيه تقديم الخبر[٦٩] ، قال في المغني :وذاك موضعها ، وعبارة الشيخ ياسين صدرها يوافق المغني ، وآخرها يجوّز أن يكون التقديم لهما ، حيث قال عند قول الناظم فيما يأتي ، ونحو: عندي درهم ، ما نصه : ليس بتكرار مع ما تقدم من قوله: كعند زيد نمرة ، لأن ذاك في مسوغ الابتداء ، وإنما قدم الظرف ضرورة ، فإن تأخيره ملبس ، لا للتسويغ ، وهنا لبيان أن التقديم واجب لدفع الإلباس ، وعلى (تسليم)[٧٠] أنّ للتقديم دخلاً في التسويغ ، لا مانع أن يحصل به أمران ، نبه فيما مرّ على أحدهما ، وهنا على الآخر[٧١] ، انتهى .

الثاني :أن يتقدمها استفهام ، وفيه أسئلة : أحدها :هل هو أحد المسوغات التي عدها ابن هشام ؟ الجواب: نعم ، وهو الخامس[٧٢] ، إلا أن عبارته أشمل من عبارة الشارح هنا ، ولعل الشارح عبر بذلك لينطبق عليه تمثيل الناظم ، وإلا فالمسوغ يعم ما يكون المبتدأ فيه اسم استفهام ، وما يقع بعد حرف الاستفهام ، وغير ذلك كما تفهمه عبارة المغني ، حيث قال: الخامس أن تكون عامة إما بذاتها كأسماء (الشرط)[٧٣] وأسماء الاستفهام أو بغيرها ، نحو: ما رجل في الدار و { أَإِلَهٌ مَّعَ اللَّهِ} [النمل ٦٠] انتهى[٧٤] . فالمسوغ في الحقيقة العموم ، والاستفهام إنما كان مسوغاً باعتبار وجود العموم فيه ، فعلى ما ذهب إليه في المغني ، لا يعد مسوغاً مستقلاً كما يأتي في الذي بعده ، ثانيها :علم من عبارة المغني علة كون اسم الاستفهام مسوغا ، وهو العموم ، وسيأتي بيان كونه مسوغاً ، فهل ما تقدمه حرف الاستفهام مسوغه العموم أيضا أم شيء غيره ؟ الجواب :هو العموم ، كما صرحت به عبارة المغني ، حيث مثل بقوله تعالى(أإله) وكما يؤخذ من عبارة التصريح[٧٥] ، حيث قال في تعليل كونه مسوغاً لأن الاستفهام سؤال (٢ ب) عن غير معين ،يطلب تعيينه في الجواب ، فأشبه

العموم الخاص[٧٦] ،انتهى . ثالثها: لأي شيء كان العموم مسوغاً ؟ الجواب: أن الرضي استشكله بقوله :التخصيص أن يجعل لبعض من الجملة شيء ليس لسائر أمثاله ، وأنت إذا قلت :ما أحد خير منك ، فالقصد أن هذا الحكم ـ وهو عدم الخيرية ـ ثابت لكل فرد فرد ، فلم يتخصص بعض الأفراد لأجل العموم بشيء ، وكيف ذلك والخصوص ضد العموم ؟ ثم وجهه بقوله :الحق أن يقال :إنما جاز ذلك لأنك عينت المحكوم عليه ، وهو كل فرد فرد ،ولو حكمت بعدم الخيرية على واحد غير معين لم يحصل للمخاطب فائدة ، أما إذا بينت أن حكمي على الواحد حكم على كل فرد ،فقد تعين المحكوم عليه ، وهو كل فرد[٧٧] .

قال الجامي :فإنه لا تعدد في جميع الأفراد بل هو أمر واحد[٧٨] ، ثم قال الرضي : وكذلك كلمات الشرط ، نحو: من صمت نجا ، تحصل الفائدة فيها [٧٩] . بسبب التعين الحاصل من العموم لا بسبب تخصصها بشيء[٨٠] ، انتهى .وعلله في التصريح والمنهل[٨١] :بأن النكرة إذا عمت كان مدلولها جميع أفراد الجنس فأشبهت المعرف بأل الاستغراقية[٨٢] ،انتهى .[والشمني نقل نظير إشكال الرضي عن الشارح ، وقال في آخر الجواب: الوجه فيه أن الاسم النكرة بسبب عمومه ماثل المعرفة ،من حيث أنه يصلح المتعدد على البدل فساغ الابتداء به ،انتهى[٨٣]. ومنه يعلم أنّ العموم المراد هنا أعم من البدلي والشمولي فاحفظه .وسيأتي فيما مسوغه الإبهام ، ثم نقل الشمني إشكالاً آخر ،على مثال المصنف ونحوه ، بقوله: كون النكرة في : هل رجل في الدار ، عامة ، منظور فيه ، لأنها في سياق الإثبات وليس دخول الاستفهام الحقيقي عليها بالذي يوجب كونها عامة [٨٤]. ثم أجاب بقوله :قد تكون النكرة في سياق الإثبات للعموم ، نحو: تمرةٌ خيرٌ من جرادة ،كما ذكر ابن الحاجب والمصنف ،على أنه يمكن أن يقرر العموم في نحو: هل رجل في الدار ، بنحو ما قرره المصنف، في نحو: رجل خير من امرأة ، بأن يقال: لما استفهم عن الحكم على واحد من الجنس من غير خصوصية لفرد على فرد ، حصل الشياع[٨٥]، انتهى . رابعها :هل الاستفهام كله يكون مسوغاً أو بعضه ؟ الجواب: أنّ المختار أنه كله مسوغ ، وقد ذهب ابن الحاجب إلى أنّ المسوغات :بعض الاستفهام ، قال في المغني ،وفي شرح منظومة ابن الحاجب[٨٦] :إن الاستفهام المسوغ للابتداء هو الهمزة المعادلة بـــ (أم) ، نحو: أرجل في الدار أم امرأة ، كما مثّل به في الكافية ، وليس كما قال[٨٧] ، انتهى . قال الجامي في تعليل مثال الكافية المذكور : لأن المتكلم بهذا الكلام يعلم أن أحدهما في (الدار) ، فيسأل المخاطب عن تعيينه ،فكأنه قال: أي الأمرين المعلوم ، كون أحدهما في الدار كائن فيها ؟ فكل واحد منها تخصص بهذه الصفة [٨٨]،انتهى .وكأنه منقول عن ابن الحاجب . ولذا قال الرضي في رده :لو كان المجوز في : أرجل في الدار أم امرأة ؟ ،معرفة المتكلم بكون أحدهما (في الدار) للزم امتناع : أرجل في الدار ؟ وهل رجل في الدار ؟ و أرجل في الدار أو امرأة ؟ لعدم لفظة (أم) الدالة على حصول الخبر عند المتكلم ،وعدم شيء آخر يتخصص به المبتدأ[٨٩] انتهى .أي : لكنه غير ممتنع ، بل صحيح كما قال (٣ أ) عبد الغفور[٩٠] فليس العلة ما ذكره بل ما سبق من العموم .الثالث: أن يتقدمها نفي ، وفيه أسئلة : أحدها: هل هو من المسوغات التي ذكرها المغني ؟ الجواب: نعم ، وهو الخامس كما مر في الذي قبله[٩١]، حيث قال: نحو: ما رجل في الدار ، وكلامه يقتضي أنه لا يعد قسماً برأسه ،بل هو مع الذي قبله

داخلان تحت ما مسوغه العموم ، فمن عدهما مستقلين فهو ممن كثر المسوغات بعدّ الأمور المتداخلة . ثانيها: لأي شيء كان تقدم النفي مسوغاً ؟ الجواب: لأن النكرة إذا تقدمها النفي تعم ، والعموم في النكرة مسوغ كما مرّ .ثالثها: ما سبب كون النكرة تعم في النفي ؟ الجواب: ما ذكر في التلويح[٩٢] عند ذكر ألفاظ العام ، حيث قال: ضرورة أن انتفاء فرد مبهم لا يكون إلا بانتفاء جميع الإفراد[٩٣] ، فقوله (ضرورة الخ) تفهم أنه بديهي ، وما ذكر تنبيه . ثم قال : وقد يقصد بالنكرة الواحد بصفة الوحدة ،فيرجع النفي إلى الوصف فلا يعم ، مثل :ما رجل في الدار بل رجلان ، أما إذا كانت مع (من) ظاهرة أو مقدرة ، كما في : ما من رجل ، أو لا رجل في الدار ، فهو للعموم قطعاً[٩٤]، ولهذا قال صاحب الكشاف : إن قراءة {لاَ رَيْبَ فِيهِ} [البقرة ٢] بالفتح توجب الاستغراق ، وبالرفع تجوزه[٩٥].واستدل المصنف على عموم النكرة المنفية بالنص والإجماع ، فالأول قوله تعالى {قُلْ مَنْ أَنزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاء بِهِ مُوسَى} [الأنعام ٩١] في جواب { مَا أَنزَلَ اللّهُ عَلَى بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ} لأنه لو لم يكن مثل هذا الكلام للسلب الكلي لم يستقم في الرد عليهم الإيجاب الجزئي ، وهو قوله تعالى ((مَنْ أَنزَلَ.. الآية)) والثاني :كلمة التوحيد ، لأن قولنا: لا إله إلا الله ، كلمة توحيد إجماعا ، فلو لم يكن صدر الكلام نفياً لكل معبود لما كان إثبات الواحد الحق تعالى وتقديسه توحيداً[٩٦] انتهى مختصراً . ثم ذكر أيضاً علة كونها لا تعم في الإثبات ، بقوله :لأنها موضوعة للفرد فلا تعم إلا بدليل يوجب العموم . وذكر أيضاً أن من جملة أدلة العموم لفظ (كل) إذا أضيفت إليها ، نحو: كل رجل ، واقتضاء المقام كقوله {عَلِمَتْ نَفْسٌ}[التكوير١٤] وقولهم : تمرة خير من جرادة[٩٧]، انتهى . فظهر أن قولهم النكرة لا تعم في الإثبات أغلبي ، أي: عند عدم دليل العموم ، لا مطلقاً . واتضح قول الشمني : قد تكون النكرة في سياق الإثبات للعموم[٩٨] ، أي: بقرينة ، وهي اقتضاء المقام . الرابع :أن تكون موصوفة ، وفيه سؤال ، هل هو من المسوغات التي ذكرها ابن هشام ؟ الجواب: نعم ، وهو الأول ، حيث قال: أحدها : أن تكون موصوفة لفظاً أو تقديراً أو معنى ، فالأول نحو: {وَأَجَلٌ مُّسَمًّى عِندَهُ} [الأنعام ٢] ، ومنه قولهم : ضعيفٌ عاذ بقرملة[٩٩] ، إذ الأصل : رجل ضعيف ، فالمبتدأ في الحقيقة المحذوف وهو موصوف ، والنحويون يقولون : يبتدأ بالنكرة إذا كانت موصوفاً أو خلفاً من موصوف ، والصواب ما بينت ، وليس كل صفة تحصل الفائدة ، فلو قلت : رجل من][١٠٠] الناس جاءني ، لم يجز . والثاني نحو قولهم : السمن منوان بدرهم ، أي: منوان منه ، وقولهم :شرٌ أهرّ ذا ناب[١٠١] ، وقدر أحلك[١٠٢] (ذا المجاز)[١٠٣] ، إذ المعنى :شرٌّ أيُّ شرٍ ، وقدرٌ لا يغالب . والثالث : نحو: رجيلٌ جاءني ، لأنه في معنى :رجل (٣ ب) / صغير ، وقولهم :ما أحسن زيداً ،لأنه في معنى :شيء عظيم أحسن زيداً ،وليس في هذين النوعين صفة مقدرة ، فيكونان من القسم الثاني ، انتهى[١٠٤] . قوله : (فيكونان) داخل في حيز النفي بـ (ليس) أي : فلا يكونان من القسم الثاني وهو الوصف المقدر ،وأما سبب كون الوصف مسوغاً فظاهر، إذ الوصف المحصل للفائدة مخصص ، ومدار التسويغ على التخصيص . قال في التصريح :لأن النكرة إذا وصفت قربت من المعرفة[١٠٥]،انتهى .

قول الحافظ: أو مقدر ، نحو: شر أهر ذا ناب ، على أحد التقديرين [١٠٦]، عبارة النكت له تشير إلى التقديرين حيث قال :قول الكافية : شر أهر ذا ناب ، وجهه في شرحها بأنه في معنى الفاعل ، أي: ما أهر ذا ناب إلا شر ، وغيره قال : إنه من الموصوف بوصف مقدر ، أي: شر عظيم [١٠٧]، انتهى .

وعليه فمراده من أحد التقديرين هو الثاني ، فهو عنده غير الأول المنقول عن شرح الكافية ، مع أن الأول منه ، إذ كونه في معنى الفاعل ، إذا فصل معناه ،يرجع إلى أنه موصوف بوصف مقدر ، كما هو ظاهر (عبارة)[١٠٨] الجامي حيث قال : لتخصصه بما تخصص به الفاعل لشبهه به ، إذ يستعمل في موضع :ما أهر ذا ناب إلا شر ، وما يتخصص به الفاعل إلى آخر ما نقل سابقا[١٠٩] ، وحينئذ فلا مغايرة بينهما فلا يحسن التقابل فيحتاج إلى بيان تقديرين غير هذين ، ولعلهما المستفادين من كلام الجامي الآتي في تقرير وجه الحصر كما يأتي بعد تمهيد له . بأن يقال : كون :شر أهر ذا ناب ، يفيد القصر بحيث يكون مساوياً للمحصور بـــ (ما) و (إلا) وهو :ما أهر ذا ناب إلا شر ، فيه خفاء ، وقد أحاله في المنهل على غير هذا الفن ، حيث قال: وتحقيق استفادة القصر في أمثال هذا التركيب من وظائف علم المعاني [١١٠]، انتهى . أي: في باب القصر ، فإنه ذكر فيه أن طرقه أربعة ، وأن (فيها)[١١١] التقديم (كهذا)[١١٢] المثال ، وذكر فيه أيضاً أن دلالته على الحصر بالفحوى لا بالوضع بخلاف الثلاثة الأُخر فإنّ دلالتها عليه بالوضع .وفي بحث تقديم المسند إليه فإن صاحب التلخيص نقل فيه هذا التركيب عن السكاكي ، وله معه فيه بحث ، يعلم عند الرجوع إليه[١١٣] .

والجامي (قدس سره) قرب المسافة وأزال الخفاء بقوله :واعلم أن المهرّ للكلب بالنباح المعتاد قد يكون خيراً ، كما إذا كان مجيء حبيب مثلاً ، وقد يكون شراً إذا كان مجيء عدو ، والمهرّ بنباح غير معتاد يتشاءم به ، يكون شراً لا خيراً ، فعلى الأول يصح القصر بالنسبة إلى الخير ، فمعناه :شر لا خير أهر ذا ناب ، وعلى الثاني :لا يصح[١١٤] القصر فيقدّر وصف حتى يصح القصر ، فيكون المعنى :شر عظيم لا حقير أهر ذا ناب[١١٥] ، انتهى .فالذي يظهر أن التقديرين هذان وأحدهما المبهم ، ظهر أنه الثاني والله أعلم .الخامس :أن تكون عاملة ، وفيه سؤالان : أحدهما: هل هو أحد المسوغات في المغني ؟ الجواب: نعم ، وهو الثاني إلا أن عبارته تشمل هذا مع الذي بعده هنا ، لأنه أدخل المضافة في هذا القسم لأنها عاملة جر عنده حيث قال :الثاني أن تكون عاملة إما رفعاً نحو: قائم الزيدان ، عند من أجازه ، أو نصباً نحو:(أمرٌ بمعروف صدقةٌ)[١١٦] وأفضل منك جاءني[١١٧] ، إذ الظرف منصوب المحل بالمصدر والوصف ، أو جراً نحو: (٤ أ) غلام امرأة جاءني وخمس صلوات كتبهن الله . ثانيهما : لأي شيء كان عملها مسوغاً ؟ الجواب :لأنها تخصصت بالمعمول فأفادت، ألا ترى أنك لو لم تقيدها بمعمول ،وقلت :رغبة خير ، لم تحصل فائدة .إذ لا يخلو وقت عن أن تكون : رغبة خير . ولا يخفى أن العامل يقل شيوعه إذا قيد بمعمول ، ويصير مخصوصا بالنسبة إلى ما كان قبل العمل . السادس :أن تكون مضافة ، وفيه أسئلة ، أحدها: هل هو من جملة مسوغات المغني ؟ الجواب: نعم ، وهو الثاني كما مر آنفاً ، وهذا مع ما قبله نوع واحد عنده ، وهو كون النكرة عاملة ، ومن جعلهما نوعين كالشارح ، فهو عند ابن هشام ممن كثّر الأقسام بعدّ أمور متداخلة ، وكان الحامل للشارح على عدّه نوعاً مستقلاً أنّ

الناظم لما اكتفى بالأمثلة ، كان اللائق أن يجعل كل مثال لنوع من المسوغات ، فلذا جعل الخامس لنوع منها وهو (النكرة العاملة) ، وأطلق ولم يقيد عملها برفع ولا غيره ، مع أن مثال الناظم لعاملة النصب ،إشارة إلى التعميم ، وجعل السادس لنوع منها وهي (النكرة المضافة) ، ولعل الناظم أفرزه ولم يجعله داخلاً في العاملة كابن هشام ، لأن العامل في المضاف إليه عنده ، ليس المضاف بل الحرف المقدر ، كما نقله الشارح عنه في بابه[١١٨] ، ثانيها : لِمَ سكت عن مثال عاملة الرفع مع أنّ عبارته غير مقيدة كما مرّ ؟ والناظم مثّل لعاملة النصب ،ولعاملة الجر على القول بأن الجار للمضاف إليه هو المضاف ، لا الحرف المقدر، فكان على الشارح تتميم الفائدة بالتمثيل لها . فالجواب: أنه لعله بسكوته أشار إلى أنه لما كان التمثيل لها مبنياً على الضعيف المجوز للابتداء بالوصف بدون اعتماد على نفي أو استفهام ، كما مثل لها ابن هشام ،(فحينئذ)[١١٩] أشار إلى لينه ،بقوله :عند من أجازه[١٢٠] تركه، وأما إذا تقدمها نفي أو استفهام فالمسوغ حينئذ احدهما . وهذا الجواب على مشرب ابن هشام القائل: بأن كلا قسمي المبتدأ يحتاج إلى مسوغ [١٢١]، وأما على ما مرّ من الدماميني : أن المسوغ إنما يحتاج إليه في القسم الأول منه ، فمثال عاملة الرفع ، ما مثل به هو سابقاً فراجعه [١٢٢]. ثالثها : لِمَ جعل كون النكرة مضافة مسوغاً ؟ الجواب: ظاهر أنّ وضع الإضافة المعنوية لإفادة التخصيص إذا كان المضاف إليه نكرة ، والتعريف إن كان معرفة . لكنّ الثاني لا دخل له هنا ، لأنّ كلامنا في المبتدأ النكرة ، وإذا كان المضاف إليه معرفة يصير المبتدأ معرفة ، وليس الكلام فيه . وقد تمت المسوغات التي أشار إليها الناظم بالأمثلة ، وأشار إلى غيرها بقوله :وليقس ما لم يقل[١٢٣] ، فذكر بعض ذلك الشارح فليُضمّ إلى ما سبق ، ويقال :السابع أن يكون فيها معنى التعجب ، قال الرضي :التعجب انفعال يعرض للنفس عند الشعور بأمر يخفى سببه[١٢٤] ، انتهى . وفيه أسئلة : أحدها: هل هو من المسوغات التي ذكرها المغني ؟ الجواب : نعم ، وهو السابع . لكنّ عبارته أشمل ، ولا بأس بنقل جميع عبارته فيه ، لما فيها من الفوائد . قال : السابع : أن يكون فيها معنى الفعل ، وهذا شامل لنحو (٤ ب) / عجبٌ لزيد ، وضبطوه بأن يراد به التعجب ، ولنحو:{ سَلَامٌ عَلَى إِلْ يَاسِينَ }[الصافات ١٣٠] و{ وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ }[المطففين ١] وضبطوه بأن يراد به الدعاء ، ولنحو: قائمٌ الزيدان ، عند من جوزها ، وعلى هذا ففي نحو: ما قائم الزيدان ، مسوغان ، كما في قوله تعالى{وَعِندَنَا كِتَابٌ حَفِيظٌ } [ق ٤] ، وأما منع الجمهور لنحو :قائم الزيدان ، فليس لأنه لا مسوغ فيه للابتداء بل إمّا لفوات شرط العمل وهو الاعتماد ، أو لفوات شرط الاكتفاء بالفاعل عن الخبر ، وهو تقدم النفي والاستفهام ، وهذا أظهر لوجهين : أحدهما: أنه لا يكفي مطلق الاعتماد ، فلا يجوز في نحو:(زيد)[١٢٥] قائم أبوه ، كون (قائم) مبتدأ ، وإنْ وجد الاعتماد على المخبر عنه . والثاني: إنّ اشتراط الاعتماد وكون الوصف بمعنى الحال والاستقبال ، إنما هو للعمل في المنصوب ، لا لمطلق العمل ، بدليلين :أحدهما: أنه يصح : زيدٌ قائمٌ أبوه أمس ، الثاني: أنهم لم يشترطوا الصحة :أقائم الزيدان ، أن يكون الوصف بمعنى الحال والاستقبال[١٢٦] ، انتهى .ثانيها :هل يمكن جعل هذا السابع في عدّ ابن هشام داخلاً في غيره ،فيكون هو ممن كثّر الأقسام بعدّ المتداخل ؟ فالجواب : يمكن . فقد نقل ابن القاسم في حاشية النكت عن الشاطبي : أنه

أدخله في قسم (العاملة) ، حيث قال الشاطبي : ومنها ، أي: مواضع الإفادة ،أن يكون فيها معنى الفعل ، وهو داخل في تمثيل المصنف بقوله :ورغبةٌ في الخير(خيرٌ[١٢٧] ، انتهى)[١٢٨] . ثالثها: ما سبب كون معنى الفعل مسوغاً ؟الجواب: أنه إذا كان داخلاً فيما مسوغه العمل ، يكون سببه سببه ، وقد مرّ ، وأيضاً يقال :ما كان فيه معنى الفعل بمنزلة الجنس . وهو لا يوجد إلا في ضمن أنواعه ، فعلة أنواعه علة له ، فمن جملة أنواعه المطلوب تعليله الآن ، أن يكون فيها معنى التعجب ، ولفظه أو معناه فقط ، فالأول نحو: عجبٌ لزيد ، وتعليله بنظير ما علل به الجامي (سلامٌ عليك)[١٢٩] كما يأتي ، بأن يقال :لتخصيصه بنسبته إلى المتكلم ، إذ أصله :عجبت عجباً ، فحذف الفعل ، وعدل إلى الرفع لقصد الدوام والاستمرار ، فكأنه قال: عجبي أي عجبٌ من قبلي لزيد ، والثاني نحو ما مثل به الشارح من قوله :ما أحسن زيداً [١٣٠]، فإنّ (ما) عند جميع البصريين إلا الأخفش ، نكرة بمعنى :شيء ، وهي مبتدأ ، وجملة ((أحسن زيداً)) خبره ،كما يأتي في بابه .وعلته :إما كونه موصوفاً معنى ، كما مثل به المغني في المسوغ الأول ، ومرّ نقله عنه هنا في الرابع ، فيكون داخلاً فيما مسوغه الوصف المعنوي ، وأما ما نقله الرضي عن ابن الحاجب :من أنه لما كانت (ما) في المعنى فاعلاً ، تخصصت بما تخصص به الفاعل من الحكم المتقدم عليه[١٣١] ، كما مرّ ، فيكون نظير (شرٌ أهرّ ذا ناب) فيدخل فيما مسوغه الوصف المقدر ، كما مرّ عن ابن هشام في الرابع .فظهر أنه لا ينبغي عدّ هذا النوع مستقلاً لئلا يلزم التكثير بعدّ المتداخل .

ومن جملة أنواعه :الثامن ، الذي عبر عنه الشارح بقوله : أو يكون دعاء[١٣٢] ، نحو { سَلَامٌ عَلَى إِلْ يَاسِينَ } و { وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ } ،الأول :مثال للدعاء النافع ،والثاني: مثال للدعاء الضار، فالمثال الأول :علله الجامي في شرح قول الكافية (سلامٌ عليك) بقوله :لتخصيصه بنسبته إلى المتكلم ، إذ أصله : سلّمت سلاماً ، فحذف الفعل وعدل إلى الرفع لقصد الدوام والاستمرار ، فكأنه قال :سلامٌ أي سلامٌ من قبلي عليك [١٣٣]، انتهى .وهذه العلة بعد أن نقلها الرضي عن ابن الحاجب ،قال: إنها غير مطردة في جميع الدعاء ، إذ ليس معنى : (٥ أ) ويلٌ لك : ويلي لك ، لأن معنى (ويل) : الهلاك ، ولو قدرت أيضاً : ويلك لك ، لكان خلفاً من القول ، بل المراد : مطلق الهلاك لك ، ثم قال: فالأولى أن يقال :تنكيره لرعاية أصله حين كان مصدراً منصوباً فلا تخصيص فيه ، إذ تخصيصه بالنظر إلى المخاطب إنما كان بذكر الفعل الناصب والمسند إليه ، فأصل (ويلٌ لك) : هلكت ، ويلاً : أي : هلاكاً ، فرفعوه بعد حذف الفعل نفضاً لغبار الحدوث[١٣٤] ، انتهى .ففهم منه أن تخصيص (ويل لك) ونحوه ، بنسبته إلى المخاطب ، بخلافه نحو :سلام عليك ، فإنّ تخصيصه بنسبته إلى المتكلم ، كما مرّ .

بقي سؤال ، وهو أنه : لِمَ لم يجب تقديم الخبر في نحو: سلامٌ عليك وعجبٌ لزيد ، ووجب في نحو: في الدار رجل ، وحالهما واحد ؟ الجواب ما قاله الدماميني في المنهل :أن الظرف الواقع خبراً عن المصدر كان له في الأصل حق التأخير عن المصدر المجعول مبتدأ ،لكونه ظرفاً لغواً متعلقاً به أو بفعله ، وحق المعمول التأخير ، فحين جعل ظرفاً مستقراً واقعاً خبراً عن المصدر لم يلزم تقديمه عليه رعاية لحق التقديم ، ولا كذلك في

الظرف الواقع خبراً عن غير المصدر[١٣٥] ،انتهى . وعلله الرضي بوجه آخر فقال: وإنما تأخر الخبر مع كونه جاراً ومجروراً لتقدم الأهم وللتبادر إلى ما هو المراد ، إذ لو قلت الخبر وقلت : (عليك) قبل أن تقول:(سلام) ،لربما يذهب الوهم إلى اللعنة ، ولهذا انخذل أبو تمام وترك الإنشاد - على ما يحكى- لما ابتدأ القصيدة وقال[١٣٦] :

على مثلها من أربُعٍ وملاعبِ ....

فعارضه شخص كان حاضراً ، فقال :{لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ }[البقرة١٦١]، وبعد المصراع: **تُذالُ مصوناتُ الدموعِ السواكبِ** [١٣٧] ،انتهى .

التاسع :أن يكون شرطاً ، وهذا داخل فيما مسوغه العموم ،كما صرّح به المغني[١٣٨] في المسوغ الخامس ، وقد مرّ نقله هنا في الثاني ، فلا حاجة إلى طول الكلام عليه .العاشر: أن يكون جواب سؤال ، كـــ (رجل) لمن قال: من عندك ؟ وفيه أسئلة :أحدها :هل هو من المسوغات المعدودة في المغني ؟ الجواب :ليس هو منها ، ولا هو مما نقله بعد العشرة ، وانتقده .ثانيها :لِمَ تركه ؟ الجواب: لعله رآه داخلاً فيما مسوغه تقدُّم الاستفهام ، لأنه تعيّن بتقدم السؤال عنه ، وقد أشار في التصريح إلى تعيينه بقوله :في تعليل كون الاستفهام مسوغاً ، أنه سؤال عن غير معين يطلب تعيينه في الجواب[١٣٩] ، انتهى .أي : فلا يصلح للجواب إلا ما حصل له نوع تعيّن ، أو فيما مسوغه الوصف المقدر ، فإنه إذا قيل : من عندك ؟ علم أن المذكور في الجواب مما يوصف بالاستقرار عنده ، كما ذكره الجامي فيما مرّ في علة كون الظرف المقدم مسوغاً[١٤٠] ، ثالثها: علم من كلامهم في هذا المسوغ أن (رجل) المذكور في الجواب ، مبتدأ متعين تقديمه ، وأن خبره (عندي) مؤخر محذوف ، أغنى عن ذكره السؤال ، كما قال الناظم[١٤١]، وحذف ما يعلم جائز كما تقول :(زيد) بعد : من عندكما ؟ فلِمَ لم يقدّروا الظرف مقدَّماً ، ليكون هو المسوغ ، فيدخل في الأول ولا يحتاج إلى عدّه مستقلاً ؟ الجواب: ما ذكره الرضي بقوله :لأن السؤال بالاسمية ، والجواب بمثلها أولى[١٤٢] .

الحادي عشر :أن تكون (عامة)[١٤٣] ، كـ(كلّ يموت) ، وهذا هو المسوغ الخامس في المغني[١٤٤] ، كما مرّ هنا في الثاني . ولا يخفى أنها سبب(٥ ب) / العموم فهي سبب في عموم ما أضيفت إليه ، ولما قطعت عن الإضافة (صارت)[١٤٥] هي عامة بذاتها ، كما مرّ في الأول .بقي سؤال ، وهو : ما الفرق بين هذا المثال ، وبين: رجل مات ، حيث جعلوا (الأول مفيداً)[١٤٦] ، والثاني غير مفيد .معللين له بأنّ الوقت لا يخلو عن أن يموت فيه رجل ، فلا فائدة في الإخبار بذلك ، وكذا يقال : كون كل أحد يموت أمر معلوم ،فلا فائدة في الإخبار به ؟ والجواب: لعل الملحوظ في الفرق ، أن الله لما ألقى الغفلة على عالم الملك لعمارة هذه الدار للوقت الذي يريد ، و(طالت)[١٤٧] آمالهم ، صار حالهم كحال من لا يوقن بالموت ، ففي الإخبار بذلك إيقاظ من سنة الغفلة ، فيحصل به الفائدة لذلك ، فهو نظير {كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ} [الرحمن ٢٦] بخلاف : رجل مات ، ولذا ترى الوعاظ يستعملون نحو هذا اللفظ لتأثيره في النفوس لتذكيره بالموت ، والله أعلم . الثاني عشر :أن يتلو (إذا) الفجائية ، كـــ (خرجت فإذا أسدٌ في الباب) ، وهو المسوغ التاسع في المغني ،

وعلّل كونه مسوغاً بقوله :إذ لا توجب العادة أن لا يخلو الحال من أن يفاجئك عند خروجك أسد أو رجل[١٤٨] ، انتهى .قال الشمني هنا : أي: يخلو الحال من ذلك ، فيقيد الإخبار. وإنما فسرنا كلامه بذلك لأنه اشتمل على نافيين ، فيكون مثبتاً لأنّ نفي النفي إثبات [١٤٩]، انتهى. وظهر من تعليل ابن هشام أن الأمر دائر على الفائدة ، كما مرّ عن الرضي أول المبحث[١٥٠] . وعليه فلا ينبغي عدّه مستقلاً ولا الذي بعده ، لاتحاد العلة (حينئذ)[١٥١] والله أعلم .

الثالث عشر: أن تكون تالية لواو الحال ، كقوله :

سرينا ونجمٌ قد أضاء[١٥٢] .....

وهو المسوغ العاشر في المغني ، لكن عبارته أعم ، حيث قال: العاشر: أن تقع في أول جملة حالية ، ومثل لها بمثال الشارح ، وبقول الشاعر :

الذئبُ يطرقها في الدهر واحدة وكلّ يوم تراني مديةً بيدي[١٥٣]

ثم قال : وبهذا يعلم أن اشتراط النحويين وقوع النكرة بعد (واو) الحال ، ليس بلازم . ثم قال: من روى (مدية) بالنصب فمفعول لحال محذوفة ، أي: حاملاً أو ممسكاً ، وبعد أن مثل بمثال الشارح ، علله بقوله:وعلة الجواز ما ذكرناه في المسألة قبلها[١٥٤] ، قال الشمني : يشير إلى قوله :في المسألة السابقة (إذ لا توجب العادة ..الخ) وتقريره هنا : إذ لا توجب العادة أن لا يخلو: (السرى) من إضاءة نجم ، أي :يخلو السرى من ذلك[١٥٥] ، انتهى . قول الحافظ: وقد توجد الإفادة دون شيء مما ذكر[١٥٦] ، أي :المسوغات المارة ، كقولك :شجرة سجدت ، وتمرة خير من جرادة ، فيه إيماء إلى أن المثالين المذكورين ليس فيهما مسوغ معتبر سوى الإفادة ، وهذا في الأول منهما صحيح ، وأما الثاني :فله مسوغ كما يأتي ، وكلامه لا ينفيه ، فلذا قلت :فيه إيماء ، وعلى ما فهم من الإيماء يقال: قد علمت أن (اللذين)[١٥٧] قبل هذا أيضاً لا مسوغ فيهما سوى الإفادة ، (وحينئذ) فكان اللائق أن تجعل هذه العبارة الخارمة لنظم التعداد والعطف، قبلهما . وأما المغني فأورد كل واحد من المثالين المذكورين لنوع من المسوغات ، فلا بأس بضمهما إلى ما سبق ، مع الكلام عليهما . فيقال :الرابع عشر أن يكون ثبوت ذلك الخبر للنكرة من خوارق العادات ، وهو المسوغ الثامن في (٦ أ) المغني ، ومثل له بمثال الشارح ، و بـــ :بقرة تكلمت ، وعلله بقوله :إذ وقوع ذلك من أفراد هذا الجنس غير معتاد. ففي الإخبار به عنها فائدة ، بخلاف :رجل مات ، ونحوه[١٥٨] ، انتهى . قال الشيخ ياسين في حاشية الخلاصة بعد نقل عبارة المغني هذه : و به يعلم أن الخبر متى قيد بما يصير به الإخبار مفيداً ، كان ذلك مجوزاً للابتداء بالنكرة ، وإلى هنا يرجع ما قاله ابن الحاج كما أسلفناه[١٥٩] ، انتهى . ونقلته عنه أول هذا(المبحث)[١٦٠] ، وعلته كالعلة التي مرت في اللذين قبله ، كما صرح به الشيخ ياسين أول (المبحث)[١٦١]، فهو موافق لقول الحافظ : وقد توجد الإفادة دون شيء مما ذكر[١٦٢] ، بخلاف الذي بعده ، فإن فيه مسوغاً غيرها كما ستعرفه .

الخامس عشر : أن يكون مراداً بها صاحب الحقيقة من حيث هي ، (كذا)[١٦٣] عبّر في المغني[١٦٤] وهو المسوغ السادس فيه ، ومثل بمثال الشارح المذكور ،(فجعله كون ذلك مسوغاً أنه في المعنى كالمعرف بلام الحقيقة)[١٦٥]) فتخصيصه كالتخصيص الذي في علم الجنس ، لأن المعرف بها يساويه ، كما ذكروه في بحث (لام التعريف) ، وهذا أولى من جعله كالمعرف بلام الاستغراق كما يأتي عن المنهل ، لأن المعرف بها مسوغه العموم ،فيلزم دخوله فيما مر ، فلا يصدق قول الحافظ :دون شيء مما ذكر .هذا وفي النكت للحافظ نقلاً عن التسهيل : أن مسوغ العموم شامل ، لنحو: تمرة خير من جرادة ، لأنه عموم بدلي[١٦٦] ، انتهى .وهذا العموم هو الذي يعبر عنه بعضهم بالإبهام، فيجعله مسوغاً مستقلاً كما يأتي . وجعله في المنهل مما مسوغه العموم الشمولي ، حيث قال عند قول الماتن في تعداد المسوغات :أو عاماً لنفي و غيره :كتمرة خير من جرادة ، ما نصه : فإن المراد بحسب الاستعمال ، كل فرد من أفراد (التمرة) على سبيل الاستغراق ،خير من كل جرادة ، ثم قال: وإنما جاز الابتداء بالنكرة من جهة العموم لكونها حينئذ في المعنى كالمعرف تعريف الجنس المستغرق[١٦٧] ، انتهى .

وبذلك بحمد الله سبحانه ،تم الكلام على ما ذكره الناظم والشارح الحافظ من المسوغات ، وبقي من مسوغات المغني (العشرة) واحد لم يتعرض له ، وهو (الثالث) منها ،فليضف لما سبق ،ويقال: السادس عشر :العطف ، قال في المغني :بشرط كون المعطوف أو المعطوف عليه مما يسوغ الابتداء به ، نحو : {طَاعَةٌ وَقَوْلٌ مَّعْرُوفٌ} [محمد ٢١] أي: أمثل من غيرهما ، ونحو {قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى} [البقرة ٢٦٣] وكثير منهم أطلق العطف وأهمل الشرط[١٦٨] ،انتهى .قال الشمني في حاشيته عليه ، ناقلاً عن الشارح اعتراضاً وأجاب عنه ، وفي ضمن ذلك توجيه كون العطف مسوغاً ، ونصه : في الشرح إذا امتنع نحو: رجل قائم ، فأي أثر لعطفه على ما يجوز الابتداء به ، أو عطف ذلك عليه في تجويز ما كان ممتنعاً ، مع قيام المانع ، وأقول :لما كان حرف العطف مشركاً بين المعطوف والمعطوف عليه في الحكم ، وجاعلاً المعطوف مع المعطوف عليه كشيء واحد ، كان المسوغ للابتداء في أحدهما مسوغاً له في الآخر ، ولا نسلم أنه يمتنع نحو: رجل قائم ، ثم (بعطفه)[١٦٩] على ما يجوز الابتداء به أو (بعطف)[١٧٠] ذلك عليه يجوز ، وإنما ذلك جائز من أول الأمر (٦ ب) لأن الكلام كله كشيء واحد[١٧١] ، قال التفتازاني في حاشية الكشاف :إنه ليس في القواعد احتياج المعطوف على المبتدأ إلى التعريف والتخصيص[١٧٢] ، انتهى .

وقد فرغ الكلام على جميع مسوغات المغني العشرة بمنة الله وإعانته ، فله الشكر على كل حال .

والمراد بعد هذا ذكر ما زاده ابن عقيل في شرح الألفية على هذه المذكورات ، ليعلم أنه داخلة فيما سبق أو مستقلة ؟ فلتورد هكذا : السابع عشر :أن يقصد بها التنويع ،وهو العاشر في عدّه[١٧٣] ، وما قبله معلوم دخوله فيما سبق ، ومثّل له بقول الشاعر :فأقبلت زحفاً على الركبتين فثوب نسيت وثوب أجر[١٧٤]

ونقله في المغني بعد تمام العشرة ، وعبّر عنه بالتفصيل ونظّر فيه بقوله :لاحتمال (نسيت وأجر) للوصفية ، والخبر محذوف ، أي: فمن أثوابي ثوب نسيته وثوب أجره ،ويحتمل أنهما خبران وثم صفتان مقدرتان، أي:

فثوب لي نسيته وثوب لي أجره ، ومثّل أيضاً بقولهم :شهر ثرى وشهر ترى وشهر مرعى وشهر استوى ، وبنحو : الناس رجلان رجل أكرمته ورجل أهنته ، ونظّر في الأول :باحتمال (شهر) الأول للخبرية ، والتقدير: أشهر الأرض الممطورة شهر ذو ثرى ، أي :ذو تراب ندٍ ، وشهر ترى فيه الزرع ، وشهر ذو مرعى .وفي الثاني باحتمال (رجل) الأول للبدلية كقوله :

وكنت كذي رجلين رجلٍ صحيحةٍ ورجلٍ رمى فيها الزمان فشُلّت[١٧٥]

ويسمى بدل التفصيل[١٧٦] ،انتهى . فحينئذ جميع ما يذكر فيه إما داخل في الموصوفة أو ليس بمبتدأ حتى يتحمل له مسوغ . والحادي عشر وتاليه داخلان فيما فيه معنى الفعل ، أو في العاملة كما مرّ . والثالث عشر وتاليه داخلان في الموصوفة كما مرّ . الثامن عشر :أن تكون في معنى المحصور ، وهو الخامس عشر في عدّه ، ومثّل له بنحو :شر أهر ذا ناب ، وقال : التقدير : ما أهر ذا ناب إلا شر ، على أحد القولين ، والقول الثاني: أن التقدير: شر عظيم أهر ذا ناب ، فيكون داخلاً في قسم ما جاز الابتداء به موصوفاً[١٧٧] ، انتهى .

وقد مر الكلام على هذا المثال وقوليه في الرابع ، وأنهما راجعان إلى الوصف ، لا الثاني فقط . وفي حاشية النكت لابن قاسم عند ذكر هذا المثال ، ما نصه - وفي الشاطبي وغيره - : ومنها أن يكون فيه معنى الحصر لأنه مقدر بالفاعل ، أي : ما أهر ذا ناب إلا شر[١٧٨] ، انتهى . فيصح كلٌ من اعتبار الوصف ، كما ذكره المحشي[١٧٩] ، ومن الحصر كما ذكره الشاطبي [١٨٠]، انتهى .فجعل اعتبار الوصف مقابلاً للحصر ، فيكونان متغايرين عنده ، مع أن الشاطبي علل كون الحصر مسوغاً : بأنه مقدر بالفاعل ، وقد عرفت فيما مر ، أن ما قدر بالفاعل يرجع إلى ما مسوغه الوصف المقدر ، فعلى كلا التقديرين ، المثال (داخل)[١٨١] فيما مسوغه الوصف ، فلا ينبغي عدّ الحصر مسوغاً مستقلاً ، لأنه ناشئ من عدم تدبر ما يؤول إليه معناه ، ولذا ذكره في المغني من جملة المنظور في عدّه ، وإن كان في (تنظره)[١٨٢] شيء كما يأتي .وعبارته أعم من عبارة ابن عقيل ، حيث قال: ومما ذكروا من المسوغات أن تكون (٧ أ) النكرة محصورة ، نحو: إنما في الدار رجل ، ونظّر فيه بقوله : لأن الابتداء فيها بالنكرة صحيح قبل مجيء (إنما)[١٨٣] انتهى . قال الشمني هنا ما نصه : في الشرح هذا قدح في المثال الخاص ، ولا يلزم منه تطرق القدح إلى تلك القاعدة المقررة ، ألا ترى أنها صادقة على قولنا :إنما قائم رجل ، والاحتمال الذي أبداه المصنف غير متأت فيه[١٨٤] ، انتهى .وصدق أن القدح في المثال لا يستلزم القدح في القاعدة ، ولكن لا يلزم أن لا تكون القاعدة مقدوحاً فيها بوجه آخر . والقاعدة هنا : أن (يجعل)[١٨٥] كون النكرة محصورة مسوغاً مستقلاً ، والقدح فيها بيان أن كونها محصورة ليس مسوغاً مستقلاً ، بل هو داخل في بعض ما سبق . فمن عدّه مستقلاً ، فهو ممن كثر الأقسام بعدّ المتداخل . وتوضيح ذلك أن يقال : إن من المعروف في محله ، أن طرق الحصر أربعة : منها (ما) و(إلا) ، نحو: ما قائم إلا رجل ، ولا يخفى أن هذا داخل فيما مسوغه تقدم النفي ، وقد مرّ ، ومنها :التقديم عن تأخير ، نحو: شر أهر ذا ناب ، وقد عرفت آنفاً أنه داخل فيما مسوغه الوصف ، لأن أصل المقدم كان فاعلاً ،كما صرح به السكاكي حيث

قال :التقديم يفيد الاختصاص ، إن جاز تقدير كونه في الأصل مؤخراً على أنه فاعل معنى فقط[١٨٦] ، نقله عنه صاحب التلخيص فراجعه . وقد مرّ أن الفاعل في قوة المخصص بالصفة فتذكّره .

ومنها :العطف بـ(لا) أو بـ(بل) نحو : رجل قائم لا امرأة ، وما رجل قائم بل امرأة . ولا يخفى أن الأول داخل فيما مسوغه الوصف أيضاً ، لأن قوله (لا امرأة) مؤكد بمنزلة الوصف لـ(رجل) وإن تأخر عن الخبر ، والثاني: داخل فيما مسوغه تقدم النفي ، وقد مرّ ، فإن قيل :لو مثل :بـ رجل قائم بل امرأة ، لم يدخل فيما مسوغه النفي ، يجاب :بأن إفادة الحصر بالعطف موقوفة (على)[١٨٧] التنصيص على المثبت والمنفي ، كما قرروه في باب القصر . ومنها:(إنما) ، نحو مثال الدماميني :إنما قائم رجل[١٨٨] ، وهذا يمكن إرجاعه إلى ما مسوغه الوصف المعنوي ، بنحو ما ذكره الجامي سابقاً فيما يتخصص به الفاعل ،(وفي بيان كون تقدم الظرف مسوغاً)[١٨٩] ، بأن يقال :إذا قلت إنما علم منه أن ما يذكر بعده أمر يصح أن يحكم عليه بكونه محصوراً[١٩٠] فيه ، فإذا قلت : قائم رجل ، فهو في قوة (رجل) موصوف بصحة الحصر فيه ، فظهر دخول هذا المسوغ في شيء مما سبق ، فلا يظهر عده مستقلا بل يكون مقدوحا فيه : على أن أمثلة الحصر في النكرة ، (غير)[١٩١] مثال التقديم ، لمجرد التصوير ، وإلا فهي غير صادقة .إذ حصر القيام في (الرجل) كاذب ، نعم إن كان المحصور ظرفاً مختصاً ، كمثال المغني :إنما في الدار رجل ، صدق ، والله أعلم .

نعم إن وجه تسويغ الحصر بأمر آخر غير كونه في معنى الفاعل ، ولا يرجع إلى شيء من المسوغات الأخر ، فيمكن القول باستقلاله ، ولكني لم اطلع عليه للقصور .والسابع عشر وتالياه :داخلون فيما مسوغه العطف ، وقد مر ، التاسع عشر :أن تكون مبهمة ، وهو العشرون في عدّه[١٩٢] ، ومثل له بقول امرئ القيس :

مُرَسَّعَةٌ بَيْنَ أَرْسَاغِهِ ... بِهِ عَسَمٌ يَبْتَغِي أَرْنَبَا[١٩٣]

وهذا لم يذكره في المغني ، ولعله تركه لأنه داخل في العموم ، إذ العموم كما مر في الخامس عشر قسمان :شمولي وبدلي ، والإبهام من قبيل (٧ ب) / العموم البدلي ،كما يشير إليه قول العيني في شرح البيت المذكور[١٩٤] ، لأنه لا يريد (مرسعة دون مرسعة) ، العشرون :أن تقع بعد (لولا) ، وهو الحادي والعشرون في عدّه[١٩٥] ،ومثل لها بقول الشاعر :

لَوْلا اصْطِبارٌ لأَوْدَى كُلُّ ذي مِقَةٍ ... لَمَّا استَقَلَّتْ مَطاياهُنَّ لِلظَّعْنِ[١٩٦]

وهذا أيضاً لم يذكره في المغني ،وذكر الشمني في حاشيته سبب تركه بقوله :لعله إنما لم يذكره لأنه رأى دخوله في النكرة الموصوفة بصفة محذوفة[١٩٧] ، انتهى . فيكون داخلاً فيما مسوغه الوصف المقدر ، أي :لولا اصطبار جميل ، ونحوه . وأما الخبر فمطرد حذفه بعد (لولا) كما هو معلوم .

الحادي والعشرون: أن تقع بعد (فاء) الجزاء ، وهو الثاني والعشرون في عدّه ، ومثل له بقولهم :إن ذهب عير فعير في الرباط[١٩٨] ، انتهى .وهذا (ذكره)[١٩٩] في المغني بعد تمام العشرة ، ونظّر فيه بقوله :لأن المعنى :فعير آخر ، فحذفت الصفة[٢٠٠] ، انتهى .فهو من الموصوف كما في (النكت)[٢٠١] ، فحينئذ يكون كالذي قبله .

الثاني والعشرون :أن تدخل على النكرة (لام) الابتداء ، وهو في عدّه ، الثالث والعشرون ومثل بقوله :لرجل قائم[٢٠٢] ، انتهى . ولم يذكره في المغني ، ولعله لدخوله في غيره كما يأتي . وعبارة التسهيل أعم[٢٠٣] لأنه جعل المسوغ : كون النكرة واجبة التصدير ، أي : سواء كانت بذاتها كأسماء الاستفهام أو بغيرها كمدخولة (لام الابتداء) ، ولم أر من ذكر علة كونه مسوغاً ، ولعل لام الابتداء المفيدة للتأكيد ، كما في المغني، لما قارنت النكرة حصل لها نوع تعين ، إذ التأكيد يرفع احتمال المجاز ، فكأنه قال :لرجل لا امرأة ولا غيرها ، فكأنه تخصص بوصف مقدر أو معنوي ، فدخل فيما مسوغه الوصف ، والله أعلم .

الثالث والعشرون: أن تكون (كم) الخبرية ، نحو:

كَمْ عَمَّةٍ لَك يَا جرير وَخَالَةٍ ... فدعاء قد حلبت عَلَيّ عشاري[٢٠٤]

كذا عبر ابن عقيل ، وهو آخر المسوغات في عدّه[٢٠٥] ، فصارت أربعة وعشرون عنده، ولم يذكرها[٢٠٦] ابن هشام ، ولعله لأنه رآها داخلة فيما مسوغه الوصف أيضاً ، فإن (كم) الخبرية بمعنى (كثير) فهو خلف عن الموصوف ، والتقدير: عدد كثير من عمة وخالة ..الخ . ثم (قال)[٢٠٧] ابن عقيل :وقد أنهى بعض المتأخرين ذلك إلى نيف وثلاثين موضعاً ، وما لم أذكر منه (أسقطته)[٢٠٨] لرجوعه إلى ما ذكرته ، أو لأنه ليس بصحيح[٢٠٩] ، انتهى .وقال الشيخ ياسين :رأيت بعضهم أنهاها إلى خمسين موضعاً[٢١٠] ،انتهى . وقال الرضي ،بعد أن عدد بعضها : وغير ذلك مما لا يحصى ولا ضابط له [٢١١]، ولا يخفى أن ما ذكره ابن عقيل ، يمكن إرجاعه إلى أقل من العدد الذي ذكره ، كما مر الكلام عليه ، بل وما عده صاحب المغني مما يمكن تداخله ، كما مرت إشارة إليه .

قال في النكت :وقد شمل جميع المسوغات قول (الشذور)[٢١٢] (إلا إن عمت أو خصت) ، لأن أبا حيان قال في أرجوزته نهاية الإعراب : (وكل ما ذكرت في التتميم يرجع للتخصيص والتعميم[٢١٣] ،انتهى .)

خاتمة نسأل الله حسنها :

لا يخفى أن الفائدة هي العمدة في هذا الباب ، ولذا قال الجامي نقلاً عن بعض المحققين :مدار صحة الإخبار عن النكرة على الفائدة ، لا على ما ذكروه من التخصيصات التي يحتاج في توجيهها الى هذه التكلفات الركيكة[٢١٤] ،انتهى . وكان وجه تحلهم لها ، ليفارق الفاعل ، إذ الفاعل النكرة أيضاً يشترط فيه الفائدة فقط ، كما مر أول البحث عن الشاطبي والرضي ، وحينئذ يقال :تارة تنفرد الفائدة عن غيرها (٨ أ) وذلك في الثاني عشر وتاليه ، كما مر، وتارة ينضم إليها غيرها ،وذلك إما الوصف الملفوظ أو المقدر ، أو المعنوي ، كما مر ، وهذا في الأول والرابع، والعاشر على أحد وجهين فيه ، والسابع عشر و(تاليه)[٢١٥]، والعشرون وما بعده ، إلى الآخر .

وإما العموم وهو في الثاني والثالث والتاسع والحادي عشر والتاسع عشر ، وإما العمل وهو في الخامس والسادس ، وفي تاليه على القول بدخول ما فيه معنى الفعل في العاملة . ويراد بالعاملة :ما من شأنها العمل ، (وإن)[٢١٦] لم تكن في هذه الحالة عاملة ، وعلى القول بعدم الدخول فالمنضم إلى الفائدة فيهما ، النسبة إلى

المتكلم أو المخاطب ، وإما كون المراد بالنكرة صاحب الحقيقة وهو الخامس عشر ، وإما العطف وهو السادس عشر ، فرجع المسوغ إلى هذه الخمسة أو الستة أو السبعة ، لكن الفائدة قد علمت أنها لا تختص بالمبتدأ ، واللائق بالعد هنا ، ما يوجب تخصصه زيادة على (مجرد)[٢١٧] كونه مفيداً ، ويظهر من كلام ابن هشام أن العشرة التي عدها ، مسوغاتها مستقلة زائدة على أصل الفائدة ، ومر أن ثلاثة منها ، لم يظهر لها علة سوى الإفادة ، وأن بعضها داخل في بعض .

(هذا)[٢١٨] ما أدى إليه النظر القاصر والفكر الفاتر ، مع تشويش البال ، فالحمد لله على كل حال . والله أسأل أن يحسن من عبده الحال والمآل والقال والفعال ، بجاه سيدنا محمد وآله وصحبه خير صحب وآل .آمين

[وكان الفراغ منه في ظهر يوم الأربعاء المبارك ثالث جمادى الأولى من سنة (١١١٤) أحسن الله ختامها وختامنا آمين .

قاله مؤلفها محمد أبو طاهر ابن إبراهيم المدني ، عفى الله عنهما وغفر زللهما ، آمين ، بمنزله بظاهر المدينة المنورة ، على مشرفها أفضل الصلاة وأزكى السلام .

نقلتها من نسخة مؤلفها وقابلتها ، والحمد لله على ذلك . وكان ذلك في شهر جمادى الأول سنة(١١١٨هـ)على يد أفقر الورى أسير الذنوب أبي بكر بن علي بن عبدالله بن خالد الجعفري المدني ، غفر الله له ولوالديه ولمشايخه ، ولمن دعا لهم بالمغفرة ولجميع المسلمين . آمين . وصلى الله على سيد المرسلين محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، وسلم تسليماً ، آمين .][٢١٩]

الهوامش

١. ينظر : الأعلام ٥ / ٣٠٤
٢. ينظر : سلك الدرر ٤ /١٦
٣. ينظر: تحفة المحبين ص ٩١
٤. ينظر: المصدر نفسه ص ٩١
٥. ينظر : المصدر نفسه ص ٩١
٦. ينظر: الأعلام ٥/٣٠٤ و معجم مؤلفي مخطوطات مكتبة الحرم المكي الشريف ص ١٩٥
٧. ينظر : معجم مؤلفي مخطوطات مكتبة الحرم المكي ص ١٩٥
٨. ينظر : خزانة التراث ، فهرس المخطوطات الرقم التسلسلي: ٩٨٣٣٦
٩. ينظر : الأعلام ٥ / ٣٠٤
١٠. ينظر : الأعلام ٥ / ٣٠٤
١١. ينظر : مخطوطات مكتبة جامعة الرياض رقم ٨٢ / ٨٠٦ م
١٢. هذه المقدمة غير موجودة في نسخة (ب)
١٣. يشير إلى ألفية ابن مالك[١٣]

١٤.وهو شرح السيوطي على الألفية المسمى (البهجة المرضية)
١٥.ينظر :شرح ابن عقيل ١ /٢١٥
١٦.ينظر: مغني اللبيب ١ /٦٠٩
١٧.ينظر: المصدر نفسه ١ /٦١٢
١٨.يشير إلى (شرح الدماميني على المغني) وشرحه على الوافي في النحو
١٩.في (ب) : الخ
٢٠.في (أ) النكرات ، وما أثبتناه من (ب) هو الصحيح
٢١.ينظر: حاشية الشمني على المغني ٢ /١٦٨
٢٢.في (ب) قام ، والصحيح ما أثبتناه
٢٣.مابين القوسين سقط من (أ)
٢٤.ينظر: حاشية الشمني على المغني ٢ /١٦٨
٢٥.يشير هنا إلى كتاب (المنهل الصافي في شرح الوافي)للدماميني ، وهو كتاب مخطوط
٢٦.ينظر :المنهل الصافي في شرح الوافي ٥٥ ب
٢٧.ينظر: شرح ابن عقيل ١ /٢١٥
٢٨.في (ب) :يوم واحد
٢٩.ينظر :مغني اللبيب ١ /٦١٣
٣٠.ينظر :حاشية ياسين على الألفية ١ /٨٥
٣١.هو أحمد بن قاسم العبادي (ت ٩٩٢هـ) فقيه شافعي له مؤلفات في النحو ،منها :حاشية على شرح الأشموني وحاشية على النكت للسيوطي ، تنظر ترجمته في الأعلام ١ /١٩٨
٣٢.ينظر :المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية ٢ /٥٢
٣٣. [٣٣] هو ابو العباس أحمد بن محمد الأزدي الإشبيلي المعروف بابن الحاج. كان عالما بالعربية محققا حافظا للغات، قيل إنه برع في لسان العرب حتى لم يكن في زمنه من يفوقه أو يدانيه، قرأ على الشلوبين وغيره، له مصنفات كثيرة منها: مختصر خصائص ابن جني، ومختصر المستصفى، وله نقود على الصحاح، وإيرادات على المقرب لابن عصفور، و أمالي على كتاب سيبويه، وكان يقول: إذا مت يفعل ابن عصفور في كتاب سيبويه ما يشاء. ومات سنة ٦٤٧هـ. تنظر ترجمته في : بغية الوعاة ١ /٣٤٤
٣٤.ينظر :المقاصد الشافية ٢ /٥٢
٣٥.ينظر: المصدر نفسه ٢ /٥٢
٣٦.ينظر : البهجة المرضية ١٢٧
٣٧.في (ب) :معرفة[٣٧]
٣٨.ينظر :شرح الرضي على الكافية ١ /٢٣١
٣٩.ينظر :المصدر نفسه ١ /٢٣١
٤٠.في (ب) لم
٤١.ينظر:شرح الرضي على الكافية ١ /٢٣١

٤٢.ينظر :المقاصد الشافية ٣ /٤٤٤
٤٣.ينظر :حاشية ياسين على الألفية ١ /٨٤
٤٤.ينظر :حاشية الشمني على المغني ٢ /١٦٨
٤٥.عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الجامي (ت ٨٩٨ هـ) من مؤلفاته (الفوائد الضيائية وهو شرح على الكافية لابن الحاجب) ينظر : الاعلام ٣ / ٢٩٦
٤٦.ينظر:الفوائد الضيائية ١ /٢٨١
٤٧.يقصد بالشارح الحافظ (جلال الدين السيوطي) في شرحه (البهجة المرضية)
٤٨.ينظر : مغني اللبيب ١ /٦٠٨
٤٩.ساقطة من (ب)
٥٠.ينظر :شرح ابن عقيل ١/٢١٥ و٢١٦
٥١.ينظر: مغني اللبيب ١ /٦١١
٥٢.ينظر :الفوائد الضيائية ١ /٢٧١
٥٣.ينظر:شرح التسهيل لابن مالك ١/٢٩٤ و ٢٩٥
٥٤.حاشية الشمني ٢ /١٦٩ ، وينظر :التذييل في شرح التسهيل ٣ /٣٣٠
٥٥.في (ب) :كما هو ظاهر العبارة
٥٦.ينظر:حاشية الشمني ٢ /١٦٩
٥٧.يشير إلى السيوطي ، ينظر :البهجة المرضية ١٢٥
٥٨.ينظر : شرح ابن عقيل
٥٩.مابين القوسين ساقطة في (ب)
٦٠.ينظر:حاشية الشمني ٢ / ١٦٩
٦١.ساقطة في (ب)
٦٢.ينظر: مغني اللبيب ١ / ٦١١
٦٣.هذا جزء من حديث نبوي شريف ، ينظر: سنن أبي داود ٩٨/٢ وسنن الترمذي ١٧/٣ ومصنف عبدالرزاق٣/٤
٦٤.هذا جزء من حديث نبوي شريف ، ينظر: مسند احمد ٢٣٢/١ و سنن النسائي ٥ / ١٨
٦٥.حاشية ياسين على الألفية ٨٤/١ ، وينظر: المقاصد الشافية ٢ /٥٠
٦٦.ساقطة في (ب)
٦٧.ينظر:مغني اللبيب١ /٦١١
٦٨.في (ب) : ما قلناه
٦٩.ينظر:حاشية الشمني ٢ /١٦٩
٧٠.في (ب) : التسليم
٧١.ينظر :حاشية ياسين على الألفية ١ /٩١ ، وفيها (لا مانع أن يحصل له أمران)
٧٢.ينظر: مغني اللبيب ١ / ٦١١
٧٣.في (ب) : الشروط

٧٤. ينظر: مغني اللبيب ١ /٦١١ و ٦١٢
٧٥. يشير هنا إلى (التصريح على التوضيح) لابن هشام
٧٦. ينظر :شرح التصريح على التوضيح ١ / ٢١٠
٧٧. في (ب) : انتهى
٧٨. ينظر : الفوائد الضيائية ١ / ٢٧٠
٧٩. ورد في (أ) : انتهى ، وهي ساقطة من (ب) ، ونص الرضي غير موجودة فيه
٨٠. ينظر :شرح الرضي على الكافية ١ / ٢٣٤
٨١. هو المنهل الصافي في النحو الوافي
٨٢. ينظر :شرح التصريح على التوضيح ١/ ٢٠٩ ، و المنهل الصافي ٥٦ أ
٨٣. ينظر : حاشية الشمني ٢ / ١٦٩
٨٤. المصدر نفسه ٢ / ١٦٩
٨٥. المصدر نفسه ٢ / ١٦٩
٨٦. ينظر :شرح الوافية نظم الكافية ١٧٥
٨٧. ينظر : مغني اللبيب ١ /٦١٢
٨٨. ينظر :الفوائد الضيائية ١/ ٢٧٠
٨٩. ينظر :شرح الرضي على الكافية ١ /٢٣٣
٩٠. هو عبد الغفور اللاري (ت ٩١٢ه) أديب نحوي من تلاميذ الجامي ، له حاشية على الفوائد الضيائية ،تنظر ترجمته في الأعلام ٤ / ٣٢و٣٣ ،و ينظر: حاشية اللاري على الفوائد الضيائية (مخطوط) ٦٦ أ
٩١. ينظر:مغني اللبيب ١ /٦١١ و ٦١٢
٩٢. هو كتاب في أصول الفقه للسعد التفتازاني (ت ٧٩٣ هـ)
٩٣. ينظر : شرح التلويح على التوضيح ١ /١٠١
٩٤. ينظر : المصدر نفسه ١ /١٠١
٩٥. ينظر : الكشاف ١ /٧٦
٩٦. ينظر :شرح التلويح على التوضيح ١ /١٠١و ١٠٢
٩٧. ينظر:المصدر نفسه ١ /١٠٤ ، وهذا القول من كلام عبد الله بن عباس ، وروي أيضا أنه لعمر بن الخطاب (رضي الله عنهما) ، ينظر : مصنف عبد الرزاق ٤ /٤١٠ ، ومصنف ابن أبي شيبة ٣ /٤١٦
٩٨. ينظر :حاشية الشمني ٢ / ١٦٩
٩٩. ورد في مجمع الأمثال (ذليل عاذ بقرملة) أي: بشجرة لا تستره ، وهو مثل يضرب لمن استعان بضعيف لا نصرة له ،ينظر : مجمع الأمثال ١ /٢٧٩
١٠٠. مابين المعقوفتين من الصفحات الناقصة في (ب)
١٠١. ينظر : مجمع الأمثال ١ /٣٧٠ و المستقصى في أمثال العرب ٢ /١٣٠
١٠٢. هذا شطر من شاهد شعري ، وتمامه : قدر أحلك ذا المجاز وقد أرى وأبيّ مالك ذو المجاز بدار . وهو من شواهد مغني اللبيب ١ / ٦٠٩ ، وشرح الرضي على الكافية ٢ /٢٧١

١٠٣. ساقطة من (ب)
١٠٤. ينظر :مغني اللبيب ١ / ٦٠٩
١٠٥. ينظر : شرح التصريح على التوضيح ٢١٠/١
١٠٦. ينظر: البهجة المرضية ١٢٨
١٠٧. ينظر : النكت ٢٢ ب
١٠٨. في (ب) : من عبارة
١٠٩. ينظر : الفوائد الضيائية ١/ ٢٧١
١١٠. ينظر :المنهل الصافي ٥١ب
١١١. في (ب) : منها
١١٢. في (ب) : لهذا
١١٣. ينظر: التلخيص في وجوه البلاغة ٨١
١١٤. في (ب) : يصح
١١٥. ينظر: الفوائد الضيائية ١ /٢٧١
١١٦. هذا جزء من حديث نبوي شريف ، ورد بلفظ (أمر بالمعروف صدقة) ، ينظر: صحيح مسلم ١ /٤٩٨
١١٧. ينظر: مغني اللبيب ٦٠٩/١، وقوله (خمس صلوات ..) حديث نبوي شريف ،ينظر: الموطأ ٢ /٣٥٤
١١٨. ينظر:البهجة المرضية ٣١١
١١٩. ساقطة من (ب)
١٢٠. ينظر: مغني اللبيب ١ / ٦٠٩
١٢١. ينظر: المصدر نفسه ١ /٦٠٩
١٢٢. ينظر: حاشية الشمني على المغني ٢ /١٦٨
١٢٣. ينظر :شرح ابن عقيل ١ /٢١٦
١٢٤. ينظر: شرح الرضي على الكافية ٤ /٢٢٨
١٢٥. ساقطة من (ب)
١٢٦. ينظر: مغني اللبيب ٦١٢/١ و ٦١٣
١٢٧. ينظر:المقاصد الشافية ٢ /٤٨
١٢٨. ساقطة من (ب)
١٢٩. ينظر: الفوائد الضيائية ١ /٢٧٢
١٣٠. ينظر:البهجة المرضية ١٢٩
١٣١. ينظر:شرح الرضي على الكافية ١ /٢٣٣
١٣٢. ينظر : البهجة المرضية ١٢٩
١٣٣. ينظر: الفوائد الضيائية ١ /٢٧٢
١٣٤. ينظر: شرح الرضي على الكافية ١ /٢٢٥ و ٢٢٦
١٣٥. ينظر : المنهل الصافي ٥٣ أ

١٣٦. ينظر: ديوان أبي تمام بشرح التبريزي ١٩٨/١ ، والرواية فيه : أذيلت مصونات
١٣٧. ينظر: شرح الرضي على الكافية ١ /٢٣٥
١٣٨. ينظر: مغني اللبيب ١ /٦١١
١٣٩. ينظر : شرح التصريح على التوضيح ١ /٢١٠
١٤٠. ينظر: الفوائد الضيائية ١ /٢٧١
١٤١. ينظر: شرح الكافية الشافية ١ /٣٥٢ و ٣٥٣
١٤٢. ينظر : شرح الرضي على الكافية ١ /٢٣٢
١٤٣. وردت في (أ) : عاملة ، وما أثبتناه من نسخة (ب) هو الصحيح
١٤٤. ينظر: مغني اللبيب ٦١١/١
١٤٥. وردت في النسختين (أ) و(ب) (صار) والصحيح ما أثبتناه
١٤٦. في (ب) : حيث جعلوا الأول فيه أو الثاني غير مفيد
١٤٧. في (أ) : طارت ، والصحيح ما أثبتناه من (ب)
١٤٨. ينظر: مغني اللبيب ٦١٣/١
١٤٩. ينظر:حاشية الشمني على المغني ١٧٠/٢
١٥٠. ينظر:شرح الرضي على الكافية ٢٣١/١
١٥١. سقطت من (ب)
١٥٢. لا يعرف قائله ، وتمامه ...فذ بدا محياك أخفى ضوءه كل شارق ، وهو من شواهد مغني اللبيب ٦١٣/١
١٥٣. شاهد لا يعرف قائله ، وهو من شواهد مغني اللبيب ٦١٣/١ ، وشرح الأشموني ١٩٥/١
١٥٤. ينظر:مغني اللبيب ٦١٣/١
١٥٥. ينظر:حاشية الشمني على المغني ١٧٠/٢
١٥٦. ينظر:البهجة المرضية ١٢٩
١٥٧. وردت في (أ) : الذين ، والصحيح ما أثبتناه من (ب)
١٥٨. ينظر:مغني اللبيب ٦١٣/١
١٥٩. حاشية ياسين على الألفية ٨٦/١
١٦٠. في (ب): البحث
١٦١. في (ب) : البحث
١٦٢. البهجة المرضية ١٢٩
١٦٣. في (ب): كذلك
١٦٤. ينظر:مغني اللبيب ٦١٢/١
١٦٥. سقطت من (ب)
١٦٦. ينظر: النكت على الألفية والكافية الشافية و شذور الذهب للسيوطي ٢٢أ ، والتذييل في شرح التسهيل ٣٣٣/٣

١٦٧. ينظر: المنهل الصافي ٥٦ أ
١٦٨. ينظر: مغني اللبيب ١ /٦١٠
١٦٩. في (أ) : يعطفه ، والصحيح ما أثبتناه من (ب) إذ لا يستقيم المعنى مع ما ورد في (أ)
١٧٠. في (أ) : يعطف ، والصحيح ما أثبتناه من (ب) إذ لا يستقيم المعنى مع ما ورد في (أ)
١٧١. ينظر:حاشية الشمني على المغني ١٦٩/٢
١٧٢. ينظر: المصدر نفسه ١٦٩/٢
١٧٣. ينظر: شرح ابن عقيل ١ /٢١٩
١٧٤. البيت لامرئ القيس ، ينظر: ديوانه ١٠٦ ، ورواية الديوان :فلما دنوت تسديتها فثوبا نسيت وثوب أجر ، ولا شاهد فيه على هذه الرواية ، وذكره ابن عقيل بالرفع (فثوب) ، ينظر: شرح ابن عقيل ٢١٩/١
١٧٥. البيت لكثير عزة ، ينظر ديوانه ٩٩
١٧٦. ينظر: مغني اللبيب ٦١٤/١ و ٦١٥
١٧٧. ينظر: شرح ابن عقيل ٢٢١/١
١٧٨. ينظر: المقاصد الشافية ٤٧/٢
١٧٩. ورد في حواشي المخطوطة (ب) أن المقصود به (السيوطي) صاحب النكت ،ويبدو أن المقصود به ابن قاسم لأن له حاشية على النكت
١٨٠. ينظر: المقاصد الشافية ٢/ ٤٧
١٨١. في (أ) : داخلاً ، وما أثبتناه من (ب) هو الأولى إذ لا حاجة إلى نصبه
١٨٢. في (أ) : تنظيره ، والصحيح ما أثبتناه من (ب)
١٨٣. ينظر:مغني اللبيب ٦١٤/١
١٨٤. ينظر:حاشية الشمني على المغني ١٧١/٢
١٨٥. في (ب) :تجعل
١٨٦. ينظر:التلخيص في وجوه البلاغة ٨٠
١٨٧. سقطت من (ب)
١٨٨. ينظر:حاشية الشمني على المغني ١٧١/٢
١٨٩. سقطت من (ب)
١٩٠. في (ب) : محصوراً أو محصوراً فيه
١٩١. في (ب) : ومثال التقديم
١٩٢. ينظر:شرح ابن عقيل ٢٢٢/١
١٩٣. ديوان امرئ القيس ٧٩
١٩٤. ينظر:شرح الشواهد للعيني ٣٣٠/١
١٩٥. ينظر:شرح ابن عقيل ٢٢٤/١
١٩٦. لا يعرف قائله ، وهو من شواهد ابن عقيل ٢٢٤/١ ، و شرح الأشموني ١٩٧/١ ، وشرح التصريح ٢١١/١

١٩٧. ينظر:حاشية الشمني على المغني ١٧٠/٢
١٩٨. ينظر:شرح ابن عقيل ٢٢٥/١
١٩٩. طمست في (أ) وما أثبتناه هو من (ب)
٢٠٠. ينظر:مغني اللبيب ٦١٥/١
٢٠١. طمست في (أ) وما أثبتناه هو من (ب)
٢٠٢. ينظر:شرح ابن عقيل ٢٢٥/١
٢٠٣. ينظر: شرح التسهيل ٢٨٩/١
٢٠٤. البيت للفرزدق يهجو جريراً ، ينظر ديوانه ٢ /٣
٢٠٥. ينظر:شرح ابن عقيل ٢٢٦/١
٢٠٦. في (ب) : يذكر
٢٠٧. طمست في (ب)
٢٠٨. طمست في (ب)
٢٠٩. ينظر:شرح ابن عقيل ٢٢٧/١
٢١٠. ينظر:حاشية ياسين على الألفية ٨٦/١
٢١١. ينظر: شرح الرضي على الكافية ٢٣٢/١
٢١٢. ينظر: شرح شذور الذهب ٢٣٤/١
٢١٣. ينظر: النكت ٢٢ أ
٢١٤. ينظر:الفوائد الضيائية ١١٧/١
٢١٥. في (ب) : وتاليه
٢١٦. في (ب) : فإن
٢١٧. طمست في (ب)
٢١٨. طمست في (ب)
٢١٩. [٢١٩]
٢٢٠. هذه الخاتمة لم ترد في النسخة (ب) وقد وردت ((وكان الفراغ من كتابة هذه الوريقات المباركة يوم الجمعة المباركة ضحوة النهار لست خلت من شهر شوال المبارك من سنة ١١٤٣ ، على يد الفقير الى الله تعالى محمد بن ابراهيم امام مصلي ، غفر الله له ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين آمين آمين آمين يا رب العالمين))

المصادر والمراجع

- الأعلام خير الدين الزركلي (ت ١٣٩٦ ه) ، دار العلم للملايين ، ط١٥ ٢٠٠٢م
- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ) تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم المكتبة العصرية - لبنان / صيدا
- البهجة المرضية جلال الدين السيوطي (٩١١ه)) تحقيق : محمد صالح بن أحمد الغرسي ، دار السلام ط١، ٢٠٠٠م
- تحفة المحبين والاصحاب في معرفة ما للمدنيين من الانساب ، عبد الرحمن الانصاري ، تحقيق :محمد العروسي المطوي ، المكتبة العتيقة ، تونس ط١ ١٣٩٠ ه
- التذييل والتكميل في شرح التسهيل ،ابو حيان الاندلسي (ت) تحقيق د حسن هنداوي ، دار القلم دمشق ط١ ١٤٢٦ / ٢٠٠٥ م
- التلخيص في علوم البلاغة ، جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني ، (ت) ضبطه عبد الرحمن البرقوقي ، دار الفكر العربي
- حاشية الشمني على مغني اللبيب ،تقي الدين احمد بن محمد الشمني ، مطبعة محمد افندي مصطفى ١٣٠٥ ه
- حاشية اللاري على الفوائد الضيائية ، عبد الغفور اللاري (ت ٩١٢ ه) (مخطوط
- حاشية ياسين على الالفية ياسين بن زين الدين العليمي (١٠٦١ ه)المطبعة المولوية ، فاس ١٣٢٧ ه
- ديوان أبي تمام بشرح الخطيب التبريزي ، تحقيق :محمد عبده عزام ، ط٥ دار المعارف القاهرة
- ديوان امرئ القيس ، شرح :عبد الرحمن المصطاوي ، دار المعرفة بيروت ،ط٢ ١٤٢٥ ه- ٢٠٠٤ م
- ديوان الفرزدق ، شرحه وضبطه :الاستاذ علي فاعور ، دار الكتب العلمية ، بيروت لبنان ط١ ،١٩٨٧ م
- ديوان كثير عزة ،جمعه وشرحه :د احسان عباس ، دار الثقافة بيروت لبنان ١٣٩١ه- ١٩٧١
- سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر ، أبو الفضل محمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني (ت: ١٢٠٦هـ) دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم ط٣ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م
- سنن أبي داود أبو داود سليمان بن الأشعث (المتوفى: ٢٧٥هـ) المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية، صيدا – بيروت
- سنن الترمذي محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) تحقيق بشار عواد معروف: دار الغرب الإسلامي - بيروت: ١٩٩٨ م
- السنن الصغرى للنسائي أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ) تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب ط٢ ، ١٤٠٦ - ١٩٨٦
- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري (المتوفى : ٧٦٩هـ) ، تحقيق : محمد محيي الدين عبد الحميد ، دار التراث - القاهرة، سعيد جودة السحار وشركاه ،ط٢٠ ، ١٩٨٠ م
- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك علي بن محمد أبو الحسن، الأُشْمُوني (ت: ٩٠٠هـ) دار الكتب العلمية بيروت-لبنان ط١ ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م
- شرح التسهيل لابن مالك ، جمال الدين محمد بن عبد الله الطائي (ت ٦٧٢ه) تحقيق :د عبد الرحمن السيد و د محمد بدوي المختون ، هجر للطباعة والنشر ط١ ١٤١٠/ ١٩٩٠م

- شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو خالد بن عبد الله الأزهري (ت: ٩٠٥هـ) : دار الكتب العلمية -بيروت-لبنان ط١ ، ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م
- شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني الشافعي (ت : ٧٩٣هـ) تحقيق: زكريا عميرات: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان ط١ ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦
- شرح الرضي على الكافية رضي الدين الأستراباذي تصحيح وتعليق: يوسف حسن عمر جامعة قاريونس - ١٩٧٨ م
- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب: عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت: ٧٦١هـ) تحقيق: عبد الغني الدقر الشركة المتحدة للتوزيع – سوريا
- شرح الشواهد للعيني بهامش حاشية الصبان ، تحقيق : طه عبد الرؤوف سعد ، المكتبة التوفيقية
- شرح الوافية نظم الكافية ، لابن الحاجب (٦٤٦هـ) تحقيق: د موسى بناي، مطبعة الآداب ، النجف ١٩٨٠
- صحيح مسلم ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي: دار إحياء التراث العربي - بيروت
- الفوائد الضيائية شرح كافية ابن الحاجب نور الدين عبد الرحمن الجامي (ت ٨٩٨ هـ) دراسة وتحقيق: الدكتور أسامة طه الرفاعي
- مجمع الأمثال: أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني النيسابوري (ت: ٥١٨هـ) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد: دار المعرفة - بيروت، لبنان
- المستقصى في أمثال العرب أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ) : دار الكتب العلمية - بيروت ط٢، ١٩٨٧م
- مسند الإمام أحمد بن حنبل أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون: مؤسسة الرسالة ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م
- مصنف ابن ابي شيبة: أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم (ت: ٢٣٥هـ) تحقيق: كمال يوسف الحوت: مكتبة الرشد - الرياض ط١، ١٤٠٩
- مصنف عبد الرزاق: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت ٢١١هـ) تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي: المجلس العلمي- الهند المكتب الإسلامي - بيروت ط٢ ١٤٠٣
- معجم مؤلفي مخطوطات مكتبة الحرم المكي الشريف ، عبد الله بن عبد الرحمن المعلمي ، مكتبة الملك فهد الوطنية الرياض ، ١٤١٦ ه – ١٩٩٦ م
- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: ٧٦١هـ) تحقيق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله دار الفكر - دمشق ط٦ ١٩٨٥
- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية ، ابو اسحاق ابراهيم بن موسى الشاطبي (٧٩٠ه) تحقيق : د عبد الرحمن سليمان ، جامعة ام القرى ، مكة المكرمة ، ط١ ١٤٢٨ ه – ٢٠٠٧ م
- المنهل الصافي في شرح الوافي للبدر الدماميني محمد بن ابي بكر (ت ٨٢٧ه) (مخطوط)
- موطأ الإمام مالك بن أنس رواية ابن القاسم : الإمام مالك (١٧٩ هـ) تحقيق: السيد محمد بن علوي بن عباس المالكي: منشورات المجمع الثقافي ، أبو ظبي - الإمارات ط١ ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤
- النكت على الالفية والكافية الشافية والشذور ، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١ه) مخطوط